

قضايا في تاريخ مغرب القرن 19م

بعد أن وضعت حرب تطوان أوزارها ممتدة بين سنتي 1959 و 1960، قبل المغرب أداء غرامة 100 مليون بسيطة لإسبانيا، وسمح لهذه الأخيرة بتوسيع حدود نفوذها بسببة ومنحها حق الصيد بالجنوب المغربي) سيدي إفني)، إضافة إلى التمتع بالامتيازات نفسها التي منحت لبريطانيا سنة 1856، وذلك طبقا للإجراءات الأولية لاتفاقيات وقف إطلاق النار، الموقعة بين كل من القوات الإسبانية والمغربية يوم 25 مارس 1860، ومعاهدة الصلح التي أعقبتها يوم 26 أبريل 1860.

وقد اعترضت السلطان صعوبات حادة أثناء أداء الشطر الأول من الغرامة البالغ قدره 25 مليون بسيطة. ولأداء الشطر الثاني، كان عليه إحداث جبايات جديدة، بجانب اللجوء إلى اقتراض مبلغ 10 ملايين بسيطة من إنجلترا. وقبل الإسبان الجلاء عن تطوان بموجب الاتفاق الذي عقد في أكتوبر سنة 1861. شرع الإسبان في الجلاء عن تطوان بموجب الاتفاق السالف الذكر، وذلك بعد أداء تعويضات الحرب التي نصت عليها المعاهدة، كما سمح لإسبانيا بانتداب موظفين في بعض الموانئ المغربية، لاقطاع نسب معينة من العائدات الجمركية لفائدة حكومتهم.

هكذا وصل المبلغ المالي الذي التزم المغرب بأدائه إلى 120 مليون بسيطة. وقد تم أدائه بالعملة المعدنية الخالصة من قطع الذهب والفضة. وأحدثت هذه الغرامة استنزافا قويا لم يخلف فقط خرابا للدولة، وإنما أحدث نزيفا دائما أضر بالاقتصاد المغربي، الذي كان يومها اقتصادا ما قبل رأسمالي سمته ضعف الناتج الإجمالي الخام.

وقد كتب أحمد بن خالد الناصري (ت. 1897) عن الحرب الإسبانية المغربية التي وقعت ما بين 1859 و 1860 قائلا: «ووقعة تطوان هذه هي التي أزال حجاب الهيبة عن بلاد المغرب واستطال النصارى بها وانكسر المسلمون انكسارا لم يعهد لهم مثله وكثرت الحمايات ونشأ عن ذلك ضرر كبير.»

وانضافت «حرب تطوان»، التي أضفى عليها الإسبان بسرعة طابع الحرب القارية La guerra de Africa ، للفجوة المفتوحة في المغرب سنة 1844 و 1845 إضافة إلى الالتزامات المفروضة على المغرب سنة 1856، لتشكل المعطف الأكثر تأثيرا في تاريخ المغرب خلال القرن التاسع عشر .

ويعتبر الباحث محمد سلمات أن معاهدة الصلح التي تلت حرب تطوان كانت بداية الغزو الاقتصادي للمغرب، إذ نتج عن الحرب إرهاب ميزانية المغرب بسبب الاقتراض من إنجلترا والتنازل عن 50 في المائة من ميزانية المغرب لإسبانيا، وأثر ذلك على الحياة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. يكتب سلمات، «بعد هذه المعاهدات تدفقت المنتجات الأوربية على المغرب وتم تصدير المواد المغربية، وتمكن الأجانب من امتلاك المخازن، وعجز المخزن الذي اضطر إلى الزيادة في المكوس لمواجهة الخصاص المالي، وتفكك المجتمع المغربي وتدهورت وضعية الفلاحين والتجار والحرفيين المغاربة، وكان من ضمن النتائج أيضا تزايد عدد المحميين: موظفو المخزن، تجار، شيوخ الزوايا...».

كما تعود المؤرخة عزيزة بناني لتحلل أثر الحرب، «لقد كانت عواقب هذه الحرب متعددة، فاستطاعت إسبانيا من

الناحية المادية أن تضمن بمقتضى معاهدة الصلح أمن سبتة ومليلية وتوسيع حدودهما، وسمح لها بتعيين قناصلة في المدن الداخلية، وبإنشاء بعثات دينية.. ورغم أن إسبانيا نالت امتيازات قيمة فإنها لم تستفد منها لانعدام الوسائل.

فشل الإصلاح العزيزي

أدى فشل كل من ضريبة الترتيب وإصلاح العملة المغربية والعجز المتفاقم للميزان التجاري (52 مليون فرنك فقط في سنوات 1901-1902، مقابل 83 مليون فرنك بالنسبة للفترة الممتدة بين 1889-1899) إلى الإنذار بإفلاس الدولة. أضيفت إليها المصاريف الناتجة عن إعادة تشغيل إنتاج البنادق والخرابيش في «ماكينة» السلاح بمدينة فاس، واستيراد كميات هامة من الأسلحة الأوربية والأمريكية. فضلا عن اقتناء بعض المخترعات الأوربية التي ينقلها وكلاء تجاريون إلى المشور بوفرة وإسراف (دراجات هوائية، سيارات، زوارق بمحركات، بلغت قيمتها 30 مليون فرنك بين سنتي 1900 و 1903)، كل ذلك أدى إلى استنفاد موارد الخزينة. وللخروج من هذا المأزق، اضطر المولى عبد العزيز للالتجاء إلى سياسة الاقتراض من الخارج بنسب فائدة عالية، توسط له فيها صيارفة أورييون. لكن أمام اتساع حاجياته ومصاريفه الناتجة عن تنظيم «حركاته» ضد القبائل الثائرة، وجد نفسه بسرعة مجبرا على الإلحاح أكثر في طلب المزيد من القروض الأجنبية. كان المولى عبد العزيز مبعدا عن الحياة السياسية، وعند وفاة الرجل القوي باحماد (13 ماي 1900) وجد نفسه في مواجهة حقائق الحكم. ورغم أنه كان عديم الخبرة في تدبير شؤون الدولة فقد أسرع (كان عمره آنذاك لا يتجاوز 22 سنة) إلى تعيين صدر أعظم جديد هو المختار بن عبد الله (الذي عوض فضول غرنيط)، ووضع عدة مشاريع إصلاحية والتخطيط لأخرى بدعم أو بإيعاز من «العلاف الكبير» المهدي المنبهي. فأظهر السلطان رغبته في إعادة بناء المخزن عبر تحديد مهام مختلف الوزراء، وجعل استشارة الأعيان تتم بشكل منتظم (استدعاء المجلس في الرباط منذ 1901)، فضلا عن تحديث الجيش والشرع في إصلاح العملة، وإعادة تطبيق مشروع تعميم الضرائب الذي أحدثه المولى الحسن.

وهكذا أصبح تعديل النظام الجبائي قابلا للتنفيذ بفعل قرارات مؤتمر مدريد، وبضمانة من الدول الأوربية. وبالتالي كان هدف هذا المشروع الجديد - عكس تجربة 1884 - هو توحيد النظام الجبائي وتعميمه على الجميع بمن فيهم الأجانب والمحميون. غير أن المفوضيات الأوربية لم ترضخ لهذا المبدأ إلا بعد عدة مفاوضات، قبل أن يصدر هذا القانون في 2 أبريل 1902 والذي أكد على «التسوية بين الأجانب والمحميين ورعايا السلطان أمام الضريبة على المزروعات و الماشية وأراضي الحرث» (المادة الأولى).

لكن الدول الأوربية ربطت تطبيق الضرائب الجديدة على مواطنيها ومحبيها بتطبيقها أولا على رعايا السلطان بشكل عام في كل بلاد المخزن. وبذلك كانت في المقابل تشجع على نمو معارضة للإصلاح لدى بعض الفئات

الاجتماعية التي ألقت الامتيازات الجبائية. فتعبأت هذه الفئات لإفشاله عندما اعتبرته مخالفا لتعاليم الإسلام، خصوصا وأنها كانت تتوفر على ظواهر تعفيها من أداء الضرائب حصلت عليها عندما كانت زواياها تقدم خدماتها للسلطة المركزية، فكانت الحماية الممنوحة بداية لشريف وزان مولاي عبد السلام قد دفعت شرفاء وزان إلى اعتبار الترتيب غير شرعي.

أمام صعوبة تطبيق ضريبة الترتيب واستفحال الوضعية المالية بالمغرب، بحث المخزن في فبراير ومارس من سنة 1902 عن شروط الحصول على بعض المال، وسعى إلى عدم الارتباط بالأموال الأوربية، بل إبرام قرض تجاري صرف بواسطة إحدى الدور التجارية التي اعتادت إقراض الحكومة المغربية بطنجة ، ففاتحت تباعا كلا من بنك «برينتي» والدارين التجاريتين «هيسنر» و«كوتش»، بيد أن البنك البريطاني «برينتي» وجد حكومته والأوساط المالية اللندنية جد متحفظين. في حين لم يتمكن «هيسنر» رغم مساندة «الأسفرتكس أمت» من إقناع البنوك الألمانية بتقلص أموال دون ضمانات، ليلتجئ بعدها المخزن حينئذ إلى شريك «كوتش» «فاباريز» الموجود بالرباط.

ولما تكونت شركة مؤسسات «كوتش» في أبريل 1902، قام «كوتش» بتبليغ هذا العرض إلى رجل المال والأعمال شنيدر، فتطلع هذا الأخير إلى قرض تجاري بدون تدخل المفوضية الفرنسية بالمغرب مقابل امتياز بناء خط سكة الحديد فاس-مكناس .وتفاديا للمشاريع الإنجليزية التي تداولتها الصحافة، بدا ضروريا وضع اللبنة الأولى. وفي 25 يوليوز أبرق شنيدر إلى كوتش قائلا : « من الضروري التعجيل بإشعار «فاباريز» بقدرة الشركة على إمداد السلطان بقرض تجاري ضخم .وما على الحكومة المغربية إلا أن تحدد مبلغه وضمائنه.» غير أن الأوضاع العامة بالمغرب تطورت في اتجاه سيء، ففي صيف سنة 1902 تمردت قبائل ناحية فاس ومكناس بسبب الأشغال التمهيدية التي كان يقوم بها ثلاثة تقنيين إنجليز، وفي بداية شهر غشت كلف وزير المالية محمد التازي «ماك لين» بمهمة في إنجلترا، واستفسر «فاباريز» مرة أخرى حول إمكانية توفير فرنسا للأموال التي كان يحتاجها المخزن. فالتحق «فاباريز» في الحين بباريس، والتقى برفقة «بينو» مدير شركة كوتش بوزير الخارجية «ديلكاسي» مثيرا انتباهه إلى ضرورة التعجيل باتخاذ القرار. فاقنع الوزير بجدوى مشروع القرض، قائلا : «يمكن لشركة كوتش، بل ويجب عليها أن تتكفل بالقرض». وفي أعقاب هذه المقابلة، أخبر «كوتش» التازي بقبول الحكومة الفرنسية لمبدأ القرض، وفي رسالة رسمية وقعها هذا الأخير، موجهة إلى كوتش بتاريخ 10 شتنبر التمسّت الحكومة المغربية بشكل رسمي قرضا تجاريا بمبلغ 300 000 ألف جنيه إسترليني، أي ما يعادل 7 500 000 فرنك، إذ جاء فيها : «وحيث إنكم وشركتكم على اتصال مع الحكومة الشريفة ومعروفون لديها بعلاقاتكم الطيبة وبطريقتكم المشرفة في التعامل، فإننا استحسننا قبول اقتراحك.

لقد كان المغرب متلهفا للحصول على القرض، فوصلت رسالة مستعجلة من التازي بضرورة التعجيل بمشروع العقد وفتح المباحثات، ليسافر «فاباريز» في اليوم ذاته إلى فاس .ووضع «بينو» الذي جاء معه من باريس اللمسات الأخيرة على العقد باتفاق مع «سان روني طانديي» : قرضا بمبلغ 7 500 000 فرنك بفائدة 6 في المائة تؤدي

كل ثلاثة أشهر ويترب على كل تأخير فائدة ثانية نسبتها 6 في المائة تنضاف إلى الأولى. على أن يتم الشروع في رد أموال القرض بداية من السنة الموالية.

وكان من شأن تضمين عقد القرض لامتياز بناء سكة الحديد إثارة متاعب دبلوماسية، فتخلى عنها «شنيذر» بطلب من الوزير ديلكاسي، ليظل توقيع السلطان هو الضمانة الوحيدة. وفي 3 نونبر، لما اجتمع ديلكاسي في ديوانه برؤساء مؤسسات القروض الكبرى، أشعره «كوان» رئيس بنك باريس والأراضي المنخفضة بأنه هو المخاطب الرئيسي، وأن الآخرين مجرد أتباع يعهدون له بمتابعة العملية، وكان من دهائه أن بادر إلى التنبيه إلى ضرورة التزام من الحكومة الفرنسية، وإلا فلا سبيل لإبرام العقد.

بعد ذلك، سيحصر «كوان» مطالبه في تكوين «كونسورسيوم» (اتحاد بنكي) لتكون كل البنوك طرفا فيه بما في ذلك «كريدي ليوني». وفي 20 نونبر، على إثر اجتماع حاد لمديري البنوك في وزارة المالية كاد أن يفشل مشروع القرض، بسبب إعلان «الكوتنوار ديسكونت» انسحابه الذي كان مؤازرا لبنك باريس والأراضي المنخفضة، وذلك بعد رفض «الكريدي ليوني» المشاركة، كما سار «الكوتنوار الصناعي والتجاري» في هذا النهج. لكن، بتاريخ 27 نونبر، سوف يتشكل عمليا الاتحاد البنكي «كونسورسيوم» مكونا من: الشركة المرسلية، وبنك باريس والأراضي المنخفضة، والشركة العامة، والكوتنوار ديسكونت والبنك الفرنسي للتجارة والصناعة والكوتنوار الصناعي والتجاري والكريدي الجزائري وبنك الهند الصينية والبنك العثماني. وبالرغم من توقيع عقد القرض بتاريخ 29 دجنبر 1902، ظلت الحكومة المغربية تنتظر ما اقترضته من مال، لأن بنك باريس والأراضي المنخفضة لم يسلمه المبلغ مباشرة، بل فتح حسابا جاريا باسم السلطان للتوصل بدفاتر شيكات يصدرها بحسب الحاجة حتى مبلغ 7 500 000 فرنك، ليعرف العقد بعدها مجموعة مناورات وتعقيدات جمّة بمناسبة الحصول على مبلغ القرض.

فشل مشروع القرض الدولي بداية سنة 1903، الذي كان يقضي بأن يصدر قرض بالتساوي قيمته 30 مليون فرنك، عن ثلاث عواصم (باريس/لندن/مدريد) بضمانة استخلاص مداخيل «الديوانة» المغربية، التي يتولى إدارتها وكلاء فرنسيون وإنجليز وإسبان. كما كانت للمجموعات المقرضة نية في أن تربط القرض بصفقات الأشغال العمومية من بناء سكك حديدية وخطوط التلغراف واستغلال المناجم لتكون حكرا على أعضاء «الكونسورسيوم».

وتجلت أهم أسباب فشل مشروع القرض التشاركي، في رغبة الحكومة الفرنسية في احتكار قرض المغرب، والرغبة في الابتعاد عن تدويل «القضية المغربية»، كما يؤكد جواب وزير الخارجية الفرنسي «دلكاسي»، حينما خاطب «كوان»، قائلا: «إن إرساء مراقبة إنجليزية فرنسية في إدارة الديوانة سينتهي بتدويل المغرب. وهكذا سنهدم نتائج السياسة المتبعة من قبل فرنسا منذ ما يزيد عن عشرين سنة.

بعد فشل القرض الدولي، قررت الخارجية الإنجليزية «الفورين أوفست» مساندة مجهودات «بريتي» لدى الأوساط المالية اللندنية، بغية توفير ورقة إضافية في المفاوضات مع الحكومة الفرنسية. وارتأى الإنجليز أن تكون قيمة القرض

بنفس مبلغ قرض 1902، الذي قدمه «الكونسورسيوم» الفرنسي، وكذا الشروط نفسها، وتدخل شخصي من الملك ادوارد السابع، قبل «السير إرنست كاسيل» قيادة العملية البنكية المتمثلة في مبلغ 300 000 جنيه إسترليني (7500 000) فرنك، يقدمها بنك «كاسيل» و«ستيرن»، على أن يكون برينتي وسيطا مع الحكومة المغربية، وخلال شهر مارس من سنة 1903 التحق وكيل برينتي بفاس وانتهت المفاوضات في 28 منه. لم يخلص القرض الإنجليزي الخزينة الشريفة من وضعيتها المتعسرة، لأن جزءا كبيرا منه دفع لدائي السلطان من الإنجليز وبصفة خاصة «ماك لين». فبقي مبلغ 192000 جنيه من أصل 300000 جنيه في إنجلترا في رصيد «ماك لين» لأداء مقتنيات عديدة تمت باسم السلطان في السنوات السابقة عن تاريخ إبرام عقد القرض. من جهته اكتسى العرض الإسباني طابعا سياسيا بامتياز، لأنه غداة القرض الفرنسي لسنة 1902، أقنع «كولكان» ممثل إسبانيا في طنجة وزير الدولة الإسباني أبار ثوثا، بوجوب عدم ترك فرنسا تتجاوزهم في الميدان المالي. وبضرورة إقراض المغرب مبلغا مائلا لمبلغ «الكونسورسيوم» الباريسي لإثبات «حقوق» إسبانيا، وبإيعاز منه شرع بنك «ناحون» مراسل بنك إسبانيا والبنك الإسباني الكولونيالي في طنجة بالتباحث مع المخزن في نهاية شهر يناير من سنة 1903.

واجتهدت الحكومة الإسبانية لتكوين نقابة بنكية، تقرض المغرب عشرة ملايين بسيطة (7500000 فرنك). وأعطى كل من بنك «هيويتيكاريو» والبنك الإسباني الكولونيالي وبنك أوركيخو وشركائه، ورجلي المال «باور» ممثل روتشيلد في مدريد و«كومياس» مدير «الكبانية ترانسأطلتيكا» المستقرة ببرشلونة وأكثر المقاولات اهتماما بالمغرب موافقة مبدئية، وراجع «البنك الإسباني للقرض» موقفه بعد أن رفض المساهمة أولا في العملية، بطلب من بنك باريس والأراضي المنخفضة، إذ كان من فروعه.

لكن، المغاربة كانوا متطلعين أكثر إلى الحصول على الأموال الفرنسية والإنجليزية، بل حتى الأمريكية، التي زار وكيلها «لانجرمان» فاس في السنة السابقة، واجتهد للحصول لفائدة المغرب على قرض بمبلغ خمسين مليون دولار من مجموعة أبناك في نيويورك، على أن يتم دفع خمسة عشر مليونا نقدا، والباقي يمول صفقات شراء العتاد الحربي من الولايات المتحدة الأمريكية وبناء 2000 كلم من السكك الحديدية من طرف شركة أمريكية. ظلت الخزينة المغربية في حاجة ماسة إلى الأموال، ولم تبد البنوك الإنجليزية مستعدة لبذل مجهود آخر، كما استمرت ألمانيا في تملصها، ولم يتم تنفيذ وعود الوكلاء الفرنسيين والأمريكيين، فلم يعد بإمكان الخزينة المغربية التعافي، لذلك، قبل المغرب بتجديد المفاوضات مع الإسبان خلال شهر أبريل، الذين ارتأوا أن السياسة تلزمهم بالإسراع في ضمان موقع داخل حلبة التنافس حول المغرب.

وبالفعل، تكونت أخيرا في 13 أبريل النقابة البنكية الإسبانية، التي سوف تتبنى مشروع العقد بصفة نهائية، الذي كان ينص على قرض بمبلغ عشرة ملايين بسيطة مقسمة إلى 10000 سند بنكي، بقيمة 1000 بسيطة للسند الواحد، يتم بدء تسديده ابتداء من فاتح يناير من سنة 1905 بأقساط شهرية بمبلغ 200000 بسيطة، وفائدة 6 في المائة تؤدي كل ثلاثة أشهر بواسطة «ديوانة» طنجة. ويتم إمداد الأموال من قبل بنك «أوركيخو» وشركائه

(2 500 500) والبنك الإسباني الكولونيالي (1 500 500) وبنك «هيو تيكاريو (1 500 500) » وبنك إسبانيا (1 500 500) ، والبنك الإسباني للقرض (1000 000) ومجموعة أبنك في مدريد (1000 000)، ونقل بنك ناحون المشروع في الحين إلى إدارة المخزن، وشرع معه في مفاوضات ساندتها بقوة مفوضية إسبانيا بالمغرب بقوة.

تفاهم أنجلو-فرنسي بعد انسحاب إنجلترا من مضمار التنافس الأمبريالي على المغرب، بناء على اتفاقها مع فرنسا الموقع في 8 أبريل سنة 1904، انخفضت نسبة مبادلاتها التجارية من 40 في المائة سنة 1904 إلى 29 في المائة سنة 1905. وفي المقابل ارتفعت نسبة المبادلات مع فرنسا من 24 في المائة إلى 38 في المائة، وذلك بعد أن قوت المجموعات المالية مصالحها، فقد سبق لشركة شنيدر وشركائه أن كلفت الملازم البحري ج. كاكوري (G.de CAQUERAY) بمهمة دراسية ذات بعد استطلاعي، لتنشئ في 30 ماي 1902 شركة مالية

تجارية تحمل اسم «الشركة المغربية»، التي كان من بين المساهمين فيها نيقولا باكي NICOLAS PAQUET مجهز السفن المرسيلى، وقد فتحت الشركة وكالات لها في كل من فاس وطنجة، ويبدو أن مندوبها السيد ج. فير (G.VEYRE) كان يحظى بثقة السلطان مولاي عبد العزيز، إذ لعب دور الوسيط بين كل من البنوك الأجنبية والسلطان في مسلسل جر المغرب إلى مستنقع القروض الخارجية. وفي سنة 1904 اضطر السلطان عبد العزيز مجددا إلى اللجوء للقروض، وبما أن إنجلترا سبق وأن انسحبت من المنافسة فقد وافق كونسورسيوم (تشاركية) البنوك الفرنسية على منح قرض ببلغ 62.5 مليون فرنك فرنسي بفائدة 26 في المائة، وتضم هذه المؤسسة المالية التشاركية كلا من كوتوار الخصم le comptoir des escompte، والقرض الصناعي والتجاري، والشركة المرسيلى للقرض، وبنك الاتحاد الباريسي الذي تم تأسيسه من طرف مجموعة من البنوك البروتستانتية وهي ميرابو، ومالي (Mallet) وشلومبرجي ونوفيلز (Neuflize) وقد كانت معظم هذه المؤسسات المالية قد ساهمت في قرض فرنسا السابق «مستجبة لنداء الحكومة الفرنسية»، وترأس بنك باريس والأراضي المنخفضة هذا الاتحاد الذي انضاف إليه لاحقا البنك العثماني، وبنك الهند الصينية، كما أن «الشركة المغربية» التي ساهمت في المفاوضات، حصلت من المخزن على ترخيص بتنفيذ الأشغال البحرية بالدار البيضاء وآسفي.

والجدير بالذكر أن السلطان لم يحصل سوى على ثلاثة أرباع مبلغ القرض (أي 48 مليون فرنك فرنسي) التي سوف يتم صرفها في تسديد قرض 1903 وفي المصاريف المخزنية ذات الطابع الاستعجالي، كما كانت الشروط التي فرضها القرض جد قاسية، إذ أنه اضطر إلى توظيف 60 في المائة من عائدات الجمارك البحرية لمصلحة تسديد الديون، وهذه العائدات كانت تشكل المداخيل الجبائية الوحيدة المنتظمة منذ إعادة المخزن لتنظيمه الضريبي، كما التزم بالتوجه إلى «الكونسورسيوم» فيما يخص احتياجاته المالية المستقبلية مقابل وعد السلطان بإسناد مهمة تأسيس بنك مخزني للكونسورسيوم.

وهكذا وجدت المملكة الشريفة نفسها في مصيدة لم يعد لها الإمكان من الإفلات من بين براثنها، إذ تم إرسال الطرادين «كلير» و«غاليلي» إلى المياه المغربية، كما تشكلت لجنة من كبار الموظفين الفرنسيين ومن بينهم «رينو» REGNAULT وهو القنصل العام لفرنسا، وعضوين من السلك القنصلي، ومراقبين مدنيين من الأطر العاملة بتونس، ووضعت البنوك الفرنسية رهن إشارة حاملي سندات الكونسورسيوم، لتبتدئ مراقبة المراسي ابتداء من 1904.

في السياق التاريخي نفسه، تشكلت «لجنة إفريقيا الفرنسية» من بين أعضائها «لجنة المغرب» التي تكلفت بإقناع الرأي العام لإنجاز جرد الخيرات المغربية وتسهيل مهام المنقبين والتقنيين والعلماء. وأسندت رئاسة هذه اللجنة إلى أ. أتيان الذي حدد في خطاب ألقاه يوم 15 يونيو - 1904 خلال أول مأدبة أقامتها اللجنة - السياسة الواجب اتباعها من أجل «التغلغل في المغرب»، كما حدد فيه أهداف اللجنة معلنا عن افتتاح الاكتتابات، وقام بتعريف وشرح المساهمات الأولى التي قامت بها كل من شركة الجغرافيا (5000 فرنك) وشركة روتشيلد التي أثبتت «سخاءها» باكتتاب مبلغ 20000 فرنك، وقد اعتمد «أتيان» على هذه النقط الواردة في خطابه ليطورها في مقال نشره في جريدة إنجليزية تدعى the NATIONAL REVIEW بتاريخ فاتح غشت من السنة نفسها، وهي الأفكار نفسها التي عبر عنها وزير الشؤون الخارجية «دلكسي» لاحقا أمام مجلس النواب يوم 10 غشت من سنة 1904، قائلا: «علينا أن نقنع المغرب الآن بأن لنا العزيمة الثابتة لتحقيق مهمتنا، وبأن مهمتنا تتطلب منا مساعدته على إقامة الأمن والسلام على ترابه. وعلينا من أجل ضمان ازدهارنا، أن نزوده بالوسائل التي ستمكّنه من الاستفادة من خيراته الوفيرة، وعلى هذا النحو، سيستمر (المغرب) في نمط عيشه الخاص وفي المحافظة على عاداته وقوانينه ورؤسائه، تحت قيادة سلطان ذي سلطة مدعمة وموسعة، ولن يعرف قوتنا إلا بالفوائد التي ستصاحبها»، وهذا يعني بوضوح أن الحكومة الفرنسية المدعمة باتفاق التفاهم مع إنجلترا، كانت تستعد لبسط سيطرتها على المغرب، وذلك في إطار الحماية...

ففي يوم 11 يناير 1905، أرسل «دلكسي» إلى فاس وزير فرنسا بطنجة «سان روني دي تايلاندي» SAINT-RENE DE TAILLANDIER بهدف فرض مخطط «للإصلاحات» متعلق بتنظيم قوات الأمن بالمراسي وإنشاء بنك مخزني من طرف كونسورسيوم البنوك الفرنسية وبالشروع في تنفيذ الأشغال العمومية.

ما بعد الأزمة الفرنسية الألمانية عقدت حكومتا «ألمانيا» «ألمانيا» فرنسا «فرنسا» معاهدة المغرب 1909 «معاهدة في 8 فبراير» 8 فبراير 1909، اعترفت فيها ألمانيا بسيادة فرنسا على شؤون المغرب، وفي مقابل ذلك تعهدت فرنسا بتساوي الفرص الاقتصادية للأعمال الألمانية والفرنسية في المغرب، ولم تدرك فرنسا سبب التراجع الألماني عن الموقف المعادي للمصالح الفرنسية الذي تجلّى في «مؤتمر الجزيرة الخضراء» مؤتمر الجزيرة الخضراء. إلا أنه بحلول يونيو 1909، حين تقدمت ألمانيا بطلب لإنشاء رابطة للسياحة الفرنسية والألمان في المغرب، وبدأ يتضح لفرنسا هدف ألمانيا في استغلال ثقلها المالي والصناعي في احتواء المغرب. كما أن بريطانيا اعتبرت معاهدة المغرب لسنة

1909 نقضاً «الاتفاق الوي (الصفحة غير موجودة)» للاتفاق الودي المنعقد بين فرنسا وبريطانيا في 1904. لذلك حاولت فرنسا على مدى العامين التاليين التملص من معاهدة المغرب مع ألمانيا، وهو الأمر الذي أفضى إلى أزمة أكادير.

لم يحرك الدبلوماسيون الألمان ساكنا، وذلك بسبب توقيعهم على اتفاقية 1909 التي أقامت شراكة فرنسية-ألمانية لاستغلال الثروات المعدنية، التي تجسدت في إشراك الأخوين مانسمان مع شركة شنيدر في الاتحاد المنجمي. وقد اضطر العاهل المغربي الجديد سنة 1910، تحت التهديد، إلى طلب قرض جديد بمبلغ 100 مليون فرنك من بنوك فرنسية، لأجل تسديد ديون المولى عبد العزيز وتغطية المصاريف التي تتطلبها الأشغال العمومية المنجزة أو تلك التي كانت في طور الإنجاز في المراسي من طرف الشركة المغربية «شنيدر»، كما طالب الأوربيون ضحايا القصف الفرنسي للدار البيضاء بأداء تعويضات ضخمة، وكان على رأسهم «الشركة المغربية» من جديد!... كما اضطر السلطان إلى الالتزام بأداء 70 مليون فرنك كقسط سنوي لتغطية المصاريف العسكرية التي تتطلبها التدخل الفرنسي، ومبلغ 65 مليون فرنك للحكومة الإسبانية.

وفي الواقع فإن السلطان لم يحصل عمليا على أي شيء من تلك القروض، ولأجل ضمانه، تخلى السلطان على آخر الموارد التي بقيت له من جمر المراسي، لترتفع بذلك حدة الاحتجاجات الشعبية التي طالبت قبل ذلك بتنحية السلطان عبد العزيز، فلم يجد المولى عبد الحفيظ أمامه غير الاستنجاد بالفرنسيين، إذ سيقدم الجنرال مويني Moinier على فك حصار العاصمة فاس بعد هجوم القبائل المتمردة. وقد استغلت إسبانيا هذا التدخل، فأرسلت طراداتها العسكرية إلى المياه المغربية واحتلت مدن العرائش والقصر الكبير، كما أرسلت ألمانيا طراداتها العسكرية «باتير» إلى أكادير، وهكذا تولدت أزمة دبلوماسية خطيرة، لم تهدأ إلا بتوقيع اتفاقية 4 نونبر 1911، حيث تنازلت ألمانيا لفرنسا عن المغرب، مقابل حصولها على جزء من الكونغو الفرنسية بمساحة 275 كلم مربع.

1 وضع المغرب في النصف الأول من القرن 19. أ- الحالة المغرب بين 1800 و1830.

لم يكن المغرب من الدول التي تم احتلالها بحملة سريعة كما وقع للجزائر مثلا. فقد تطلب احتلاله مدة طويلة استغرقت أكثر من قرن من الزمن. لهذا كانت فترة ق 19 فترة متميزة و مرحلة انتقالية بين عهدين، عهد الاستقلال و الحرية و عهد الاستعمار و الاحتلال. من أهم سمات هذه المرحلة ان المغرب كان يردح تحت ضغط صعوباته و مشاكله البنيوية التقليدية من ضعف اقتصادي و هشاشة الدولة المغربية و انغلاق الثقافة و ضغط التجارة الدولية خاصة بعد 1850.

تميز القرن 19 بانفتاح المغرب القوي على التجارة الخارجية. لكن كانت هناك مرحلة سابقة و هي النصف الثاني من القرن 18 التي حصل فيها انفتاح قوي على التجارة الدولية في عهد السلطان مولاي محمد ابن عبد الله خصوصا بعد سنة 1760. كان السلطان ينفج سياسة الانفتاح القوي على التجارة الأوربية حيث اعطى عناية خاصة المراسي و المدن الساحلية كالصويرة و انفا و طنجة و شجع التجار الأجانب على الجيء إلى المغرب و

الاتجار فيه و وقع مع الدول الأوروبية على 15 معاهدة و 12 اتفاقية. و كان السلطان يريد اغناء بيت المال بموارد مالية مهمة مستمدة من الرسوم الجمركية. كما كان يريد جلب الأسلحة و المعدات لتقوية الجيش و الاسطول و التخفيف على الرعية جبائيا . و نتيجة لهذه السياسة انتقلت قيمة التجارة الخارجية المغربية من 7 ملايين فرنك ذهبي سنة 1767 إلى 17 مليون فرنك ذهبي سنة 1782 و كانت توفر لبيت المال حوالي 80% من مداخيلها.

المعاهدات و الاتفاقيات التي وقعها السلطان آنذاك كانت تحمل في طياتها بنودا خطيرة على المغرب، فالمغرب اعترف لكل الدول التي تعاهد معها بمادة تسمى مادة الدولة الأكثر تفضيلا أي انه التزم تمنح تلك الدول كل المنافع و الامتيازات التي يعطيها لدولة أخرى في المستقبل، بعبارة أخرى فالمغرب منذ ذلك الوقت كلما عقد اتفاقية مع دولة أوروبية و قدم امتيازات فإنها تنتقل أوتوماتيكيا إلى دولة أخرى. جاء في المادة 13 من المعاهدة المغربية الفرنسية (28 ماي 1767) مايلي " :سلطان الفرنسيين ان يجعل لإيالة سيدنا من القنصوات ما أراد ليكونوا وكلاء له في مراسي سيدنا ليعينوا التجار و رؤساء البحر و البحرية في جميع ما احتاجوا اليه و يسمعو دعاويهم و يفصلوا بينهم فيما يقع بينهم من النزاع لأن لا يتعرض لهم أحد من حكام البلد غيرهم... و من استخدمهم . القنصوات المذكورون من كاتب و ترجمان و سماسير أو غيرهم فإنه لا يتعرض لمن استخدموه بوجه و لا يكلفون بشيء من التكاليف أيا كانت في نفوسهم و بيوتهم و لا يمنعون من قضاء حاجات القنصوات و التجار في أي مكان كانوا " (الوثائق، العدد 4، ص 129). من نفس المادة يتضح ان المخزن منح فرنسا عدة امتيازات في المغرب أهمها هنا الاعتراف بالقناصل الفرنسيين، و بالاختصاص القضائي على الفرنسيين فوق التراب المغربي(السماح بتطبيق قانون أجنبي بالمغرب)، و الامتياز الآخر هو الاعتراف بالقناصل و التجار الفرنسيين باستخدام مجموعة من الرعايا المغاربة ككتاب و تراجمة و سماسير و غيرهم مع اعفائهم من كل التكاليف المخزنية و الجبايات و الضرائب و هذا في واقع الأمر هو أصل و منبع حمايات القنصلية التي استفحلت و انتشرت في النصف الثاني من القرن 19، ان هذه المعاهدة و غيرها لم تفعل آنذاك و لم يترتب عنها آثار سلبية أو تجريبية على البلد و لكن تم تفعيلها و تحيينها في النصف الثاني من القرن 19. وفق اتفاقية 1863 و تسمى اتفاقية بكلاير التي كان لها تأثير قوي و مفعول تخريبي على المخزن. من جانب آخر فرض السلطان على قناصل الدول الأجنبية الاستقرار بطنجة التي أصبحت منذ ذلك الحين العاصمة الدبلوماسية للمغرب و بقيت كذلك إلى عهد الحماية، و هدف السلطان بذلك ابعادهم عن مشاكل المغرب و منعهم من التدخل في شؤونه.

بعد وفاة السلطان سيدي محمد تولى الحكم بعده لمدة سنتين المولى اليزيد، 1792تولى عرش المغرب السلطان مولاي سليمان بن محمد بن عبدالله و قد نهج السلطان الجديد سياسة داخلية و خارجية تخالف إلى حد كبير

سياسة أبيه، فبعد ان تغلب على منافسة اخوته ووطد حكمه على البلاد مستفيدا من المجاعات التي ضربت المغرب في أواخر القرن 18 (بين 1798 و 1800). هناك شهادة المؤرخ أكنسوس الذي قال في جيش العرمرام ماييلي <<و لما مات الظلمة و العتاة و مشاهب البلاد و شياطين القبائل تمهدت المملكة لمولانا سليمان فلم يعد له منازع ولا معارض .>> بعد هذا أصبح السلطان ينهج سياسة داخلية مخالفة لسياسة أبيه مثلا في ميدان الحماية فقد ركز السلطان على استخلاص الواجبات الشرعية التقليدية من زكاة و أعشار و جزية... و شجع بالخصوص التجارة مع إفريقيا الغربية و الشرق العربي و كان يفضلها على التجارة الخارجية. ففي سياسته الخارجية اشتهر بسياسة العزلة و الانغلاق عن المشاكل الخارجية، فابتداء من 1810 تقريبا صار يضيق على التجارة الدولية في المغرب (باستثناء التجارة البريطانية) عن طريق بعض الاجراءات كمنع التجار المغاربة من السفر إلى أوروبا و عن طريق معاقبة بعض القبائل التي كانت تتاجر مع الاوربيين (عاقب مرتين قبائل الريف التي كانت متمادية في بيع القمح للأوربيين) و رفعه للرسوم الجمركية على التجارة.

يمكن ان نفسر سياسة السلطان في التجارة الخارجية بعدة أسباب:

- ما تعرض له التجار المغاربة و المراكب التجارية المغربية من تضيق في بعض الدول الأوربية، هذه المسألة أوضحها الأستاذ محمد المنصور في بحثه حول عهد المولى سليمان .

- معارضة داخلية في المغرب تزعمها بعض الأطراف خصوصا الفقهاء ضد الانفتاح القوي على التجارة الأوربية، فالسلطان سيدي محمد بن عبدالله انتقد بشدة من طرف معاصريه كالفقيه الورزازي و القادري في كتابه نشر المتأني.

شن كذلك ما يعرف بالحملة القوية التي شنّها على الزوايا و ارباب الطرق و المواسم التي تقام على الأضرحة و هاجم الحفلات الشعبية و أمر بعض الفقهاء بتحرير خطب و فتاوي ضدهم، و ربما كان السلطان هنا متأثرا إلى حد ما بالفكر الوهابي الذي كان يهاجم مثل هذه المظاهر و لكن هناك أسباب سياسية هي ان السلطان يحارب النفوذ القوي للصلحاء و شيوخ الزوايا لأنهم كانوا ينافسونه في النفوذ على الرعية . هذه السياسة جعلت السلطان يدخل في نزاع قوي مع هؤلاء جعله يدخل في حروب أضعفت سلطته و هبّية المخزن في اواخر حكمه. خلال 10 سنوات الأخيرة من حكمه تدهورت سلطة المخزن و سقطت هيئته لدى الرعايا فقد ثارت القبائل و الزوايا و بعض الحواضر الكبرى نذكر كمثال لذلك معركة زيان 1819 التي انهزم فيها الجيش السلطاني امام قبائل زيان المحرضون من طرف مرابطي المنطقة المسمون آل أمهوش، و أيضا ثورة فاس 1819 و مبايعة مولاي إبراهيم في 1820، و كذلك هزيمة الجيش السلطاني امام الزاوية الشراعية في حوز مراكش في 1822 و السلطان نفسه اعترف بالعجز عن حكم الرعية، لكن ما يسجل على السلطان انه لم يرشح أحدا من أبنائه لخلافته بل رشح ابن أخيه مولاي عبد الرحمان بن هشام و قد اتى به من تافيلالت و عرف به الرعايا و أشركه في تدبير الحكم و وصى في آخر حياته بمبايعته.

عرضوا عليه أهل تلمسان في 1805 ان يقبل بيعتهم و يصبحوا من رعاياه و لكنه رفض قبول بيعتهم حفاظا على العلاقات مع الأتراك .

في سنة 1822 بويع السلطان مولاي عبدالرحمان بفاس و تم أمره و سر الناس بذلك خاصة و عامة ... و لم يتوقف عن هذه البيعة الشرعية أحد منهم و استبشر أهل المغرب بولايته و بان لهم مصداق يمينه و سعادته الأمطار و رخص الأسعار و العافية آلاء الليل و أطراف النهار.

السلطان الجديد ورث عن سلفه مخزنا ضعيفا من الناحية المالية و ضعيفا من الناحية العسكرية لأن السلطان السابق لم يتمكن من جمع الجبايات لسنوات طويلة و انتهت مدخرات السلطان في خارج الصويرة و ضعف جيشه. و يعبر المؤرخ المعاصر مؤلف <الابتسام عن دولة ابن هشام> فقال ان جل القبائل رفضت الدخول في طاعة السلطان و قال بالحرف " و تعسر عليه علاجهم لضعفه و قلة ماله و عساكره و بقي ممنوعا من السير للحوز مدة لضعفه و خائفا على نفسه و عسكره."

كان السلطان مهتما بالدرجة الاولى بإنعاش بيت المال و تقوية الجيش، و في هذا الإطار أصدر أوامره لبعض أمناء المراسي يأمرهم بالعمل على تشجيع التجارة و تعمير المراسي و تسريح السلع التي ليس فيها ضرر بمصلحة المستهلك المغربي و يقول السلطان في رسالة لامين مرسى طنجة "احرص على جمع المال من أماكنه". و يقول في رسالة أخرى إلى نفس الأمين "و تعلم حال بيت المال و ما هو عليه من الضعف فما رأيت فيه نفع بيت و لا تلحق به مضرة للمسلمين فسرجه للوسق...و يكثر الصادر و الوارد و يعم النفع لنا و للمسلمين و حاول السلطان كذلك ان يجمع الجبايات من القبائل و اكتفى في هذه الفترة بالجبايات الشرعية التقليدية.

اهتم السلطان كذلك بتقوية الجيش، قال ابن زيدان في هذا (1823) "خرج للعاصمة المكناسية فرأى من تلاشي الجيش البوخاري ما اهمه و لا يزال يعالج أمره حتى أنعشه و أمده بالسلاح و الخيل و رتب له الرواتب الشهرية 30 أوقية للفارس و نصفها للراجل، قام بالاهتمام بقبائل الجيش و كان يعول على القبائل الآتية كالوداية و الشراردة سكان ازغار (الغرب) و شراكة و اولاد جامع و أهل سوس سكان مراکش." و كان السلطان كذلك يستعمل في تقوية نفوذه السياسي و الرمزي شيوخ الزوايا و المرابطين و الشرفاء في مختلف المناطق، لا بد ان نذكر ان السلطان في 1828 أو 1829 تقريبا قرر احياء سنة الجهاد في البحر و اذن لرؤساء البحر من أهل العدوتين ان يخرجوا في القراصين الجهادية للتطواف في سواحل المغرب و ما جاورهما فخرج الرئيسان عبدالرحمان بركاش و الحاج عبدالرحمان بريتطل فصادفوا بعض مراكب النابريال (النمسا) فاستقوها غنيمة فهاجم النابريال على مرسى العرائش بستة قراصين و رموا عليها من الكور شيئا كثيرا، و هناك كذلك سيطرة القراصين على سفينة تجارية بريطانية. و تبين للسلطان ان الاستمرار في القرصنة لا نفع فيه و قرر التوقف عنها بصفة نهائية. هناك حدث مهم ساعد السلطان على مد نفوذه و هو المجاعة التي ضربت البلاد في 1825 و 1826. أرغمت هذه المجاعة القبائل على طاعة السلطان. فصاحب الابتسام يقول "حيث ان القبائل كانت في عدو من سوس إلى

وجدة فمهد الله للسلطان امرهم و سكنوا بسبب الجوع". كانت لها خطوة كبيرة على البلاد و تسببت بنزيف ديمغرافي حيث "مات كل الضعافى و أشرف الناس على الهلاك" بتعبير صاحب الابتسام. تسببت هذه المجاعة في استيراد القمح بكثرة من أوربا قدرت كميته ب 250 ألف قنطار بقيمة 7 ملايين فرنك؛ و هذا سبب للمغرب نزيفا نقديا، حيث صاحب الابتسام يقول "كان الناس ياخذون الدراهم و يذهبون للمراسي و يتسوقون و يحملونه على الإبل فيذبجهم العرب في الطرق فلا ينجوا منهم الا القليل من شدة ما عليه الناس من الجوع."

و أصيب المغرب بنزيف نقدي بسبب كثرة استيراد المواد الأولية من أوربا، وصلت الواردات إلى 250000 قنطار بقيمة 7 ملايين فرنك ذهبي و هذا جعل المغرب يعيش ضائقة مالية. من الناحية الادارية اجبر المخزن على الانفتاح أكثر على التجارة الخارجية. هذه المجاعة أشاد بها مؤرخوا تلك الفترة حيث قال الحجوي في اختصار الابتسام << كانت فيها رحمة حيث ان القبائل كانت في عتو من سوس إلى وجدة فمهد الله للسلطان امرهم و سكنوا بسبب الجوع، و قد استمروا على الفساد و قطع الطرق 7 سنين و ما للجادة إلا بقهر الجوع

استطاع السلطان مولاي عبدالرحمان في ظل هذه الظروف ان يعود بعض الهيبة للمخزن و تبين ذلك من خلال ما أظهره السلطان من سطوة و قمع خاصة في حق سكان دكالة و في حق بعض الزوايا كراوية الشراردة في الحوز التي خربها، و من خلال كذلك تعيين عمال أشداء على بعض الوعرة كالمغرب الشرقي مثلا فعين عاملا و فوض له السلطات.

لكن المخزن سرعان ما فوجئ بقضية خارجية و هي قضية الاحتلال الفرنسي للجزائر سنة 1830.

عواقب الاحتلال الفرنسي للجزائر على المغرب.

يقول العروي في مجمل تاريخ المغرب << في مطلع القرن 13هـ/19م كانت الفرصة سانحة ليتضاعف ضغط الدول الأوروبية على بلاد المغرب، عادت التجارة البحرية عماد الدولة المغربية و من تحكم في الاولى قاد الثانية حيث شاء، استعمل الاوربيون التجارة كوسيلة لتنفيذ خطة بعيدة المدى استهدفت عزل الدولة أكثر فأكثر من المجتمع و تحويلها إلى أداة طيعة تخدم مصالحهم، لم تنفذ تلك السياسة فورا بسبب توالي الحروب أيام نابليون الأول، لكن بعد انهزام هذا الأخير سنة 1815 و انعقاد مؤتمر فيينا دخل الاوربيون في مفاوضات طويلة مفصلة فتوحدت افكارهم حول بعض النقاط من ضمنها السياسة إزاء باقي العالم، اتفقوا ضمينا على التدخل اينما دعت الضرورة باسم الحرية فرفعوا شعار تحرير العبيد و منع الاتجار بالرقيق و وضع حد للقرصنة و توفير أمن الملاحة و حماية التجارة و التجار و نعلم بالطبع ماذا كانت نتيجة هذه الدعوة على الدول و المجتمعات الغير أوروبية، احتد الصراع فيما بين الدول الأوروبية خاصة بين فرنسا و إنجلترا، لكن كان بين الجميع على الأقل في المرحلة الاولى اتفاق مبدئي و تشجيع متبادل و هذا الاتفاق هو الذي حدد مصير دول المغرب.>>

وقع هذا الاحتلال في منتصف 1830 حوالي 14 يونيو، حصل الفرنسيون على انتصار سريع و قضوا على حكم الداى حسين بسهولة، و كان لهذا الاحتلال وقع و اثر في المغرب الاقصى، فقد احس المغاربة آنذاك ان

الخطر يهدد المغرب فقد تغير الوضع الآن لأن الجار الجديد للمغرب هو المحتل الفرنسي و هو حكم يختلف كثيرا عن الحكم التركي السابق فهو له جيش قوي و دين غير الإسلام و ثقافة غير الثقافة العربية الاسلامية، و هناك وثائق كثيرة تعكس الوقع الذي أحدثه الاحتلال في نفوس المغاربة آنذاك. فنقرأ عند داوود في تاريخ تطوان رسالة للسلطان مولاي عبدالرحمان وجهها إلى قائد تطوان قال فيها <<وصلنا كتابك صعبة كتاب بن علي(قنصل المغرب في جبل طارق و هو مغربي يهودي) على شأن الواقعة التي ساءت الإسلام و المسلمين و أيقضت عيون أهل التقوى و الدين من استيلاء عدو الله الفرنسي على ثغر الجزائر... اللهم اجر المسلمين في هذه المصيبة العظمى

و تبين خطب الفقهاء آنذاك اثر هذا الغزو لدى المغاربة و قد ذكر جوليان "المغرب في مواجهة الامبريالية" ان المغاربة لم يكونوا يصدقون الاخبار الواردة من الجزائر و التي تؤكد هزيمة جيش الداوي و كانوا يتمنون ان يتدخل البريطانيون لايخراج الفرنسيين من الجزائر.

في 14 غشت 1844 وقعت معركة إيسلي بين الجيش المغربي و الجيش الفرنسي، نقرأ في رسالة من الخليفة السلطاني سيدي محمد إلى السلطان في 5 غشت 1844 ما يفيد بأن بأن القبائل و أفراد الجيش المغربي كان متحمسا لخوض الحرب مع الفرنسيين فقد ذكر بالحرف ان <<الحراك قالوا ان رجعنا و أبقينا هذا العدو بمحله (مغنية) ذهب عملنا و ظهر له فشلنا.

كانت المعركة سريعة حطم فيها الجيش الفرنسي الحملة المغربية و كانت هذه المعركة ذات أهمية كبيرة من الناحية العسكرية لأنها حطمت هيبة المغرب و السمعة التي كان يتمتع بها في المجال العسكري منذ معركة واد المخازن سنة 1578، و نذكر انه في 6 غشت قصف الاسطول الفرنسي مدينة طنجة، و في 15 غشت مدينة الصويرة و أحدث في المدينتان دمار و خراب خاصة في الصويرة التي نهب و رحل معظم سكانها، فتدخلت بريطانيا لتصلح بين الطرفين، الطرفان إلى عقد معاهدة طنجة في 10 سبتمبر 1844. هذه المعاهدة لم تلزم المغرب على دفع غرامة حرية كما انها لم تلزمه على التنازل عن اجراء من التراب المغربي، لكن الزمته بأمور أخرى نذكر أهمها:

- (1) طرد الأمير عبدالقادر الجزائري و اعتباره شخصا خارجا عن القانون .
 - (2) ابرام اتفاقية خاصة بالحدود بين المغرب و الجزائر .
 - (3) ابعاد الجيش المغربي عن الحدود الجزائرية و ابقاء حامية قليلة العدد.
- يذكر العروي ان فرنسا استفادت من هذه المعاهدات فائدة مهمة جدا و هي ان المخزن صار منذ هذه اللحظة يعترف بشرعية الوجود الفرنسي بالجزائر و كذلك البريطانيون يعترفون بذلك.
- بعد هذا وقع الطرفان في 18 مارس 1845 اتفاقية للامغنية الخاصة بالحدود بين المغرب و الجزائر حسب هذه الاتفاقية اتفق الطرفان على تحديد الحدود بدقة من البحر الأبيض المتوسط إلى ثنية الساسي جنوبا على طول 150 كلم. و جنوب هذه النقطة اتفق الطرفان على تقسيم القبائل و القصور و لم يهتموا أكثر بضبط الحدود الترابية اما جنوب قصر فكيك فلم يتفق الطرفان على تخطيط الحدود بأي علامات و ذلك لكون المنطقة حسب

الاتفاقية منطقة صحراوية قاحلة لا فائدة من رسم الحدود فيها. يعني عموما كانت هذه الاتفاقية غامضة لم تضبط الحدود بدقة بين البلدين و لم تساعد على تفادي المشاكل و النزاعات بين الطرفين في السنوات اللاحقة، و هذا الغموض كان متعمدا فرضته فرنسا لأغراضها التوسعية المنتظر تنفيذها في المستقبل و هو أمر حصل بالفعل انطلاقا من بداية التسعينات من القرن 19م. و بلغ ذروته في سنة 1900 حين تمت السيطرة على الواحات المغربية في منطقة توات.

من الناحية السياسية اعترف المخزن بشرعية الوجود الفرنسي بالجزائر، كما ان هزيمة إيسلي و تحطيم السمعة العسكرية للمغرب ادى إلى تغيير في علاقات المغرب مع دول أوربا الغربية. فمنذ هذا الوقت أصبح المخزن يواجه ضغوطا و مطالب و تحرشات من قبل بعض هذه الدول، ففرنسا بعد هذه الحرب أصبح لها نفوذ سياسي قوي خاصة بعد السفارة التي بعثها المخزن سنة 1845 إلى باريس من أجل تحسين العلاقات بين البلدين، و استمر الوفود الفرنسي القوي في المغرب لبضع سنوات، و قامت اسبانيا كذلك بمحاولة للاستفادة من هذا الوضع فاحتلت الجزر الجعفرية المغربية و التي كانت تسمى آنذاك جزر الشفاري في منطقة كدامة في يناير 1848، و لم تفد احتجاجات السلطان ضد هذا الاحتلال، كما ان بريطانيا لم تدعم الموقف المغربي في هذه القضية فبقيت تلك الجزر تحت الاحتلال إلى الآن، ثم كذلك قامت الدولتان بمطالبة المخزن بإلغاء الجزية التي كانت مفروضة عليهما منذ اواخر القرن 18 (الدانمارك منذ 1707 و السويد منذ 1803) (فتفاوض المخزن معهما فتم إلغاء تلك الجزية و دفع مبلغ اجمالي للسلطان وذلك في 5 ابريل 1845. فكانت الدانمارك منذ 1707 تؤدي للمخزن سنويا 25 ألف ريال . و السويد كانت تؤدي منذ 1803 سنويا 20 ألف ريال. فكان هذا الالغاء بمثابة ضربة لبيت المال المغربي و مما يؤكد قوة النفوذ الأوربي ان فرنسا لم تتردد سنة 1851 في مهاجمة سلا بمجرد ان أهل هذه المدينة نهبوا مركبا تجاريا فرنسيا كان ينقل القمح و ارسى في ميناء الرباط، و كانت الفترة فترة جفاف و مجاعة. كان للقضية الجزائرية كذلك عواقب أخرى دينية و تجارية، نذكر هنا ان الاحتلال الفرنسي اوقف موكب الحج المغربي الذي كان ينطلق كل سنة من فاس إلى الحجاز عبر الجزائر و دول الشمال الافريقي، كان هذا الموكب موكبا دينيا و تجاريا لأنه ينشط الحركة التجارية في طريقه ذهابا و ايابا. أصبح المغاربة بعد هذه الأحداث ملزمون بالسفر بحرا على متن السفن الأوربية و أصبح الحجاج المغاربة تحت تحكم و تصرف المجلس الصحي الدولي الذي تشكل في طنجة لمراقبة الأوضاع الصحية و كان هذا المجلس يفرض -على السفن القادمة من الشرق و الحاملة للحجاج المغاربة- الحضر الصحي في بعض جزر البحر الأبيض المتوسط قبل السماح لهم بالنزول نتيجة لهذا التحول تأثرت التجارة المغربية مع الشرق الاسلامي و بالخصوص مع الجزائر، ماذا كانت هذه التجارة نشطة قبل الاحتلال و بعده ببضع سنوات فإنها قد تحطمت كليا بعد معركة إيسلي و كان السلطان يجذب تلك التجارة مع الجزائر آنذاك. و قد تطلب انعاشها مجهودا كبيرا و مدة طويلة من طرف الفرنسيين، و هناك كذلك نتيجة للقضية الجزائرية و هي ان عددا مهما من الأسر الجزائرية خاصة من الشرفاء و الفقهاء و الاعيان قد هاجروا إلى المغرب و استقروا في المدن الشمالية للعرب خصوصا في فاس و تطوان و مكناس و كان عددهم يقدر في نهاية القرن 19

بحوالي 20 ألف و في فاس وحدها كانوا حوالي 5000. ساهم هؤلاء الجزائريون في الحياة المغربية خصوصا في الميدان العلمي و الثقافي و كذلك في الميدان العسكري. و أصبحوا فيما بعد محط عناية و اهتمام فرنسا التي أصبحت تعتبرهم من رعاياها، و هناك البعض منهم من أصبح يعمل في خدمة الفرنسيين في اواخر القرن 19 كعائلة المشرفي و هو عالم جزائري كتب عدة كتب اغنى بها الخزانة المغربية. و كذلك الفقيه السليماني. و هناك عدة علماء آخرون لعبوا دورا كبيرا في الثقافة المغربية.

و أصبح هم الأساسي هو محاولة الحد من النفوذ الأوربي و تقوية الجيش و تحصين الثغور المغربية. و لهذا بدأ السلطان مولاي عبدالرحمان في نهج سياسة في ميدان التجارة لم يسبق ان نهجها سلطان قبله . -سياسة السلطان في الميدان التجاري: السلطان في بداية العشرة الخامسة بدأ ينهج سياسة يرمي من وراءها التحكم الكلي من التجارة خصوصا التجارة الخارجية لأن الأوربيين أصبحوا يكسبون في المغرب مواقع جديدة و يسيطرون شيئا فشيئا على التجارة المغربية. فنجد الناصري يشرح هذه الظاهرة فيقول <<لما وقع مع الفرنسيين هذا الصلح(صلح طنجة و توقيع اتفاقية الحدود) و اسقط السلطان عن الأجناس ما كانت تؤديه، نتيجة ذلك كثر خطاره و تجاره بمراسي المغرب و ازدادت مخالطتهم لأهله .>>زيادة على ما قاله الناصري استفاد التجار الأوربيين من سياسة السلطان مولاي عبدالرحمان في العشرة الرابعة حيث كان السلطان قد خفض من الرسوم الجمركية و سهل مهام التجار الأوربيين .

قرر السلطان ان يتحكم في التجارة و استند في ذلك على الشرع و كذلك على مبررات أخرى منها ضرورة الأبهة و الاستعداد للدفاع عن المغرب و ضرورة تقوية الجيش .

لاحظنا سابقا ان التجارة الخارجية كانت تخضع باستمرار إلى تدخل صغير أو كبير من المخزن. و كذلك السلطان تأثر بممارسات بعض الحكام في الشرق العربي مثل تجربة محمد علي في مصر و التي كانت معروفة جدا في المغرب. و كذلك تجربة الدايات و البايات في الجزائر و تونس على التوالي.

اتبع السلطان ثلاثة وسائل لتنفيذها :

- اختيار مجموعة من التجار المسلمين و اليهود يسمون بتجار السلطان و كان يدفع لهم مبالغ كبيرة من المال يتاجرون بها و يقسمون مع السلطان الارباح، و كان هؤلاء التجار يتمتعون بامتيازات فأمناء الجمارك كانوا يسهلون مأموريتهم و يحصلون على تسهيلات في أداء الرسم الجمركي، فكان هؤلاء التجار ينافسون بشدة عندهم من التجار الأوربيين

- فرض الاحتكارات كانت الطريقة الرئيسية التي حاول السلطان ان يتوصل بها إلى مراقبة التجارة الخارجية هي فرض الاحتكارات السلطانية المعروفة بالكونترادات. و في سنة 1844 كان الاحتكار الوحيد المفروض هو احتكار العلق (الحشرة المعروفة التي كانت آنذاك مطلوبة بأوربا لفوائدها الطبية). الا ان هذه الاحتكارات المفروضة اتسع نطاقها في العقد اللاحق (1854) حتى شملت منتوجات عديدة من حديد و حبوب و صوف و كبريت و سكر و شاي و بن و خشب و تبغ و أكثر أهمية من ذلك كله الجلود.

من خلال هذا يتبين ان هذه الاحتكارات كان يفوز بها فقط التجار الكبار. و هناك رسالة للسفير البريطاني في اواخر 1849 يتحدث عن هذه الاحتكارات فيقول: باع السلطان حق احتكار بيع و شراء العلاقات هذا العام بمبلغ 100 ألف ريال و قد بيع هذا الحق في العام الماضي بمبلغ 80 ألف ريال و تم تصدير لحم 20 مليون منها . >> عن طريق هؤلاء المحتكرين كان المخزن يراقب التجارة الخارجية و يستفيد منها من جهتين، أولا من حيث المبالغ المالية التي بيع بها الاحتكار. ثم من حيث استخلاص الرسوم الجمركية . و من الناحية السياسية السلطان سيستفيد من عرقلة التسرب التجاري الأوربي إلى داخل المغرب . (3) الرفع من الرسوم الجمركية: خصوصا على السلع التي كانوا يتاجرون فيها تصديرا و استيرادا الأوربيين. هناك مثال ذكره شروتر هو << ان المخزن فرض على المنتوجات القطنية البريطانية المستوردة إلى المغرب في عام 1845 رسما جمركيا تراوح بين 35% و 75% في قيمتها و كان السلطان يغير و يبذل في التعريفة الجمركية حسب حاجياته هو و ليس حسب حاجيات التجار الأوربيين.

كان السلطان يشدد المراقبة على التجارة الخارجية و يعتبر كل نشاط تجاري يمارسه التجار بدون رخصة سلطانية نشاطا تهريبيا خارجا عن القانون. في سنة 1850 قرر السلطان ان يسيطر على الجلود بجميع انواعها. فنفذ السلطان هذه السيطرة فصار موظفوا المخزن في عدد من المدن و المراسي يصادرون الجلود من اربابها، و حدث ذلك في الصورة الشيء الذي ادى إلى توقف التجار و السكان عن جلب الجلود إلى المدن و المراسي و تضرر الرعايا من السياسة السلطانية، الشيء الذي جعل المخزن يتخلى عنها بصفة جزئية بعد سنتين من ذلك.

الضغوط الأوربية على المغرب في النصف الثاني من القرن 19.

أ- الضغوط التجارية العسكرية الأوربية على المغرب في النصف 2 من ق 19. جعلت سياسة السلطان في الميدان التجاري المغرب في مواجهة مباشرة مع تجار أوربا العربية و خاصة منهم التجار البريطانيون من جبل طارق و من مانشستر و من لندن، و مع التجار الفرنسيين من مارسيليا و غيرها. و هؤلاء كانت لهم مصالح تجارية قوية اكتسبوها بكيفية تدريجية منذ بداية القرن 19، مثلا كانت بريطانيا تنظر إلى السوق المغربية كمصدر لبعض الخامات الزراعية و رؤوس الماشية، و كانت تنظر إليها كذلك بمثابة سوق يمكن ان تروج فيها المنتوجات البريطانية و كانت مارسيليا تنظر إلى المغرب كمصدر للصوف و الجلد. رفع هؤلاء التجار الذين تضرروا من سياسة السلطان و التي قلصت من مداخيلهم و جعلتهم تحت رحمة تجار السلطان المحتكرين، تظلماتهم إلى دولهم و طالبوا بالتدخل لدى المخزن لإرغامه على تغيير سياسته . يمكن ان نقول ان بأن دول أوربا الغربية في هذا الوقت أصبحت مقتنعة بضرورة الضغط على المخزن و فرض حرية التجارة على المغرب، و جاءت بعض الأحداث عجلت من هذا الضغط، نذكر منها حرب القلم ضد روسيا 1854م و هي حرب جعلت اسطولي بريطانيا و فرنسا المحاربين ضد روسيا في حاجة قوية إلى السلع و مواد

التموين المغربية خصوصاً القمح المغربي و رؤوس الماشية لأن روسيا في هذا الوقت اوقفت تصدير قمحها إلى أوروبا. تولت بريطانيا العظمى الضغط على المخزن ليس فقط من أجل الاحتكارات و التحكم في التجارة و إنما من أجل فرض معاهدة جديدة على المخزن و تضمن للأوروبيين حرية التجارة في المغرب . و مشكل التجارة الخارجية آنذاك هو ان جهاز الإنتاج المغربي كان ضعيفا و غير قادر على تلبية حاجات السوق الداخلية و الطلب الخارجي في نفس الوقت و بنفس الفعالية لذا كان المغاربة و معهم السلطان يتخوفون بالخصوص من حرية تصدير السلع المغربية إلى الخارج، يخافون ان تتسبب لهم في غلاء المعيشة و غلاء الخامات الصناعية الحرفية كالصوف و الجلد. و كانت حرية التجارة مصدر خوف المخزن لأنه كان يخشى ان تحرّمهم من المداخل التي كان يحصل عليها من الجمارك و من الاحتكارات و كذلك كان يخاف المخزن من استقرار جالية أوربية كبيرة في المغرب من شأنها ان تخلق للمخزن مشاكل مع الدول الأوربية.

تدخلت بريطانيا العظمى و هي مدعومة من طرف الدول الأوربية الغربية بقوة لدى المخزن في بداية الخمسينات أي 1852 و صارت تضغط ليس فقط من أجل إلغاء الكونترادات و التحكم المخزني في التجارة بل من أجل عقد معاهدة جديدة تحل محل المعاهدات السابقة التي كانت حبرا على ورق. قد بدأ الضغط البريطاني بالهجوم على سياسة المخزن و على السلبات الناجمة عن هذه السياسة فكان يذكر النائب البريطاني للمفاوض المغربي محمد التطواني ان سياسة المخزن ستؤدي إلى تدمير تجارة المغرب و إلى إفقار الرعية إلى زيادة عداوة الأوروبيين للمخزن و حاول ان يبين للمسؤولين المغاربة عيوب و سلبات السياسة المتبعة، و أبرز تلك العيوب ان التجارة الخارجية في نظره أصبحت فاسدة و ذلك لعدة أسباب ذكرها للمفاوض المغربي أهمها: التحكم المخزني في التجارة بواسطة الاحتكارات و الكونترادات فبين انها تفقر الشعب لصالح اقلية من التجار و هاجم المستفيدين منها، و من الأسباب كذلك في نظره ارتفاع الرسوم المفروضة على التجارة خاصة على السلع المصدرة فحاول ان يبين للمفاوض المغربي ان ذلك يقلل من ارباح التجار و يشجع التهريب، و من الأسباب كذلك في نظره هو غياب قوانين قارة و مستمرة تضمن سير المبادلات التجارية بطريقة عادية تطمئن التجار على معاملاتهم و سبب ذلك في نظره هو ان المخزن كان يمنع باستمرار و في غالب الأحيان تصدير بعض المنتجات خاصة الحبوب و الصوف و الزيت و هذا في نظره عيب كبير في سياسة المخزن لأنه يفقر المنتج و يؤدي في بعض الأحيان إلى فساد الحبوب في المتامر.

حاول الممثل البريطاني استعمال الحجج المستخرجة من علم الاقتصاد الليبرالي الحديث ليقنع المخزن بفوائد حرية التجارة لكن المخزن وجد صعوبة كبيرة في تقبل جون دريمون هاي و استمرت المفاوضات لخمس سنوات تقريبا، لما وجد صعوبة في اقناع المخزن لجأ إلى التهديد بعدم مساعدة المغرب في مشاكله مع الدول الأوربية بل لجأ إلى التهديد بالقوة و جلب الاسطول البريطاني لارغام المخزن على عقد اتفاقية تجارية جديدة، هناك رسالة سلطانية تبين الضغط الذي كان يمارسه المفاوض البريطاني على المغرب، فقد كتب السلطان إلى محمد الخطيب رسالة قال فيها. و بعد فقد وصلنا كتابك في أمر الشروط و عرفنا ما فيه و علمنا ما عزم عليه القنصل (القونصو) ان لم يكن

لها قبول كما علمنا ما تقاسيه معه و ما تتجرع من الغصص في هذه الأمور، أحسن الله عونك و قد تأملنا تلك الشروط كلها فألفينا أمرها قريبا و قد دعت الضرورة للمساعدة عليها رعايا لصلاح المسلمين فانظر كيف تقطع معه الكلام و تفاصيل معه الأمر بوجه جميل و تكفينا أمره فاستعمل معه السياسة حتى يقع الاتفاق من الجانبين على ما لا ضرر فيه و فاصل هذه القضية شتبر 1856.

نجح إذن الممثل البريطاني في الوصول إلى الهدف باستعمال وسائل الاقناع و التهديد و إرشاء بعض المسؤولين المغاربة إذا صح ما ذكره عبدالوهاب بن منصور، فتم التوقيع بين البلدين على معاهدة 1856 و بالضبط في 9 دجنبر 1856، و بدأت حيز التنفيذ في 10 يناير 1857، هذه المعاهدة جزء منها اتفاقية للتجارة و الملاحة، على العموم هذه المعاهدة اقتبست من المعاهدات السابقة خاصة المعاهدة المغربية الاسبانية 1799 و التي تحدد رسم الواردات في 10% و أيضا مسألة الأحكام القضائية، و أيضا المعاهدة المغربية الأمريكية 16 شتبر 1836. هذه المعاهدة العامة (معاهدة 1856) حددت حقوق الهيئة الدبلوماسية البريطانية أي القنصل العام و القناصل في المراسي و نوابهم فهي نصت على احترامهم و احترام بيوتهم و أسرهم و معاملتهم معاملة حسنة بل اعطيت لهم بعض الامتيازات التي تضر بحقوق المغرب فمثلا تقول المادة 3 << و النائب المذكور (القنصل العام البريطاني) يختار من يترجم عنه و يخدمه من المسلمين و غيرهم و لا يلزم المترجمين عنه و الخدام له شيئا من الجزية و الغرامة و لا ما يشبه ذلك.

يتبين من النص ان القنصل العام البريطاني يمكن ان يستخدم من المغاربة العدد الذي يكفيه و هو عدد لم يحدد في الاتفاقية، و هؤلاء العاملون مع القنصل العام اصبحوا معفيون من الجبايات بمختلف انواعها. اما القناصل الآخرين في المراسي أعطتهم المعاهدة الحق في اتخاذ ترجمان واحد و حارس واحد و متعلمين أو مستخدمين اثنين من المغاربة مسلمين أو يهود و كانت لهم نفس الامتيازات هم و اولادهم و في المعاهدة تنصيص على حقوق الرعايا البريطانيين الآخرين و نغني بهم التجار فهم يحق لهم الدخول إلى المغرب و الاتجار فيه و السكنا و السفر في ارجائه و اتخاذ أماكن للعبادة خاصة بهم و نصت على مسؤولية المخزن في حمايتهم من جميع التعسفات و الاضرار. فهم لا يخضعون لقانون المغرب ولا لقضاءه فإذا وقعت نزاعات بينهم فالقنصل البريطاني هو الذي يفصل فيما بينهم، و إذا وقعت نزاعات بينهم و بين الأوربيين الآخرين فالمخزن لا يحق له ان يقضي بينهم بل قناصل الدول الأوربية هم الذين يفصلون هذه النزاعات و إذا وقعت قضايا و نزاعات بين البريطانيين و المغاربة فإن المخزن يحكم على رعاياه إذا كانوا متبوعين بحق أو دفعة ضدهم دعاوي من طرف البريطانيين، و القنصل البريطاني يحكم على رعايا بلده إذا كانوا متبوعين بحقوق المغاربة و المخزن و رفعت ضدهم دعاوي بصفة رسمية من طرف هؤلاء المغاربة أو المخزن.

نلاحظ هنا ان هذه المعاهدة جعلت حقوق الرعايا المغاربة و كذلك حقوق المخزن في يد القضاء القنصلي البريطاني و هذا تنازل كبير، هناك امتياز آخر حصل عليه التجار الأوربيين هو الامتياز الضريبي فهم معفيون من جميع الضرائب داخل المغرب و لا يلزمهم الا أداء الرسوم الجمركية و هذا وقع فيه اجحاف بحق المخزن لأن بعض

التجار أصبحوا يتعاطون زيادة على التجارة لأنشطة أخرى زراعية و كسب الماشية و اتخاذ المقاهي و غير ذلك من الأنشطة و لا يؤدون عنها شيئا للمخزن .

أصبح الأوروبي لا يؤدي الا الرسم الجمركي المحدد في الاتفاقية و هو 10% من قيمة السلعة المستوردة في المرسى الذي نزلت به إذن هناك رسم موحد على الواردات. و هناك كذلك رسوم متنوعة فرضت على السلع المصدرة إلى الخارج يعني تختلف قيمتها من سلعة إلى أخرى، إذن فقد تم إحداث تشريع جمركي ملزم للطرفين . أعطت المعاهدة للأوروبيين حقوق أخرى منها مثلا:- التوفر على بيوت للسكن و على مخازن لتخزين السلع - الحق في السفر و التجارة في كل مكان في المغرب - الحماية التامة من جميع الاضرار. و قد تضرر المخزن من هاته الامتيازات لأن الأوروبيين مارسوا أنشطة متعددة في النصف الثاني من القرن 19 شملت الزراعة و كسب الماشية، و فتح المقاهي و الحانات، و ممارسة الحرف المختلفة دون ان يؤدوا للمخزن أي ضريبة على هذه الأنشطة كما تضرر المخزن من عدم إعطائه المكوس على المبادلات الداخلية .

أتت هذه المعاهدة بتغييرات مهمة في التجارة الخارجية المغربية بحيث ألغت الاحتكارات السلطانية و كل الامتيازات التي كان يتمتع تجار السلطان و فرضت على المخزن حرية التجارة و قيضت سلطتهم بحيث لم تحتفظ له الا بسيطة نذكر منها هنا حق المخزن في منع تصدير الحبوب و المواد الأساسية في الأوقات الصعبة كالجفاف و المجاعات و لكن يلزمه ان يعلم التجار الأجانب بقرار منع التصدير بستة أشهر قبل تنفيذه، المخزن احتفظ بحق احتكار السلع الحربية خاصة الأسلحة و الذخيرة .

هذه المعاهدة كانت صعبة بالنسبة لمستقبل المغرب آنذاك خصوصا إذا عرفنا بأنها معاهدة تم الالحاح و الاصرار على تنفيذها و الالتزام بها طيلة النصف الثاني من القرن 19. أثرت بقوة على أوضاع المغرب لأنها فتحت ابوابه للتجارة الأوروبية و للنفوذ الأوربي القوي خاصة و ان كل دول أوربا الغربية قد حصلت على ما جاء فيها من التيارات و مكاسب للرعايا البريطانيين.

و لا بد كذلك ان نشير إلى ان رعايا المغرب و تجاره لم يستفيدوا في بريطانيا من كل المكاسب و الامتيازات التي حصل عليها البريطانيون في المغرب و ذلك رغم مطالبة المفاوض المغربي بذلك، إذا قورنت هذه المعاهدة بمعاهدة أخرى وقعتها بريطانيا مع الدولة العثمانية أعطت في 1838 تسمى معاهدة بالتيमान نجد بأن الدولة العثمانية أعطت التيارات كبيرة للبريطانيين فقد فرض على السلع البريطانية رسم جمركي لا يتعدى 5% لأنه فتحت السوق العثمانية امام التجارة الأوربية و البريطانية، تمت مراجعتها عدة مرات و لم تتم مراجعة المعاهدة المغربية البريطانية.

الحماية القنصلية

حازت الدول الاوربية من الدول الاسلامية في القرون الغابرة على تنازلات تهم سيادتها الوطنية تمثلت في نظام سياسي قضائي غريب دعي بالحماية القنصلية و الذي قام على اساس منح الممثلين الدبلوماسيين لاروبا المعتمدين في بلد ما حماية دولهم لرعاياه فيصيرون و هم يحملون جنسيته غير خاضعين لقوانينه و معفون من اداء الضرائب و

ما يلزمهم من خدمة وطنية. و هذا نظام غريب لانه يتنافى مع سيادة الدولة و انبساط سلطاتها و قوة قوانينها و احكامها فوق ترابها على جميع المقيمين بها سواء كانوا محليين او اجانب. ظهر هذا النظام اول مرة بالدولة العثمانية منذ اواخر القرن السادس عشر ثم انتشر في القرن السابع عشر كنتيجة للمعاهدات التي ابرمتها تركيا مع فرنسا سنة 1607 و الاقاليم المتحدة سنة 1612 و النمسا سنة 1615 و انجلترا سنة 1675 و دول اخرى . و قد تعللت الدول الاوربية انذاك بصرامة الاحكام الاسلامية من رجم للزاني و قطع يد السارق و جلد شارب الخمر مع وجود فوارق طبقية بين مواطني الدولة العثمانية تجعل بعضهم سادة و الآخرون عبيدا بالاضافة الى انعدام نزاهة القضاء التي تحمي الاجانب و خلطائهم من ظلم القضاة و الحكام و الاعيان. و هذه امور نظر اليها الاوربيون على انها تعرقل حرية التجارة و نموها و تهدد اقامة الاجانب في البلاد الاسلامية و مصير اموالهم و امتعتهم .

و قد فعلت الدول الاوربية نفس الشيء مع المغرب فيما طلبته من امتيازات كلما عقدت معه معاهدة سلم و صداقة او اتفاقية تعاون و تجارة، و لكن سلاطينه كانوا يرفضون هذه الطلبات لما فيها من انتقاص من سيادته لكن بوفاة المولى اسماعيل ساءت احوال المغرب فبدأ مسلسل منح الحماية القنصلية للدول الاجنبية غير مدرك لتبعاتها الوخيمة.

تعتبر المعاهدات التي ابرمت على عهد السلطان سيدي محمد بن عبد الله اقدمها حيث اعطى للاجانب الحق في الحجى الى المغرب و التحول في اصقاعه و الاستقرار به دون حاجة الى الحصول على تأشيرة ، و من فصولها ايضا ما سمح لهم به ان يختاروه من الوطنيين كسماسرة في ترويج تجارتهم. و ضمنت هذه الاتفاقيات لهؤلاء السماسرة و كل من يخدم القناصل التوقيع و الاحترام و الاعفاء من كل المغارم و التكاليف المخزنية ، كما تعترف هذه الاتفاقيات ايضا بقضاء قنصلي يفصل فيما ينشأ بين الاجانب من خصام حسب شرائع بلدانهم و قضاء مشترك يحكم فيه القناصل الى جانب الولاية المغاربة فيما اذا كان الخصام بين مغاربة و اجانب. لقد نمت الحماية القنصلية بالمغرب كبذرة صغيرة ما فتئت تكبر حتى استفحل امرها و ادت بالمغرب الى فقدان سيادته و عجزه امام الاطماع الاجنبية و هو ما سنتناوله بالشرح في المحاور التالية.

نشأة الحماية القنصلية بالمغرب و تطورها:

كانت اولى المعاهدات التي ابرمها المغرب في هذا المضمار هي المعاهدة المغربية السويدية سنة 1763 ، و التي نص فصلها الخامس عشر على ان "للسويديين ان يجعلوا من القناصل ما يريدون و يختارون بانفسهم كما ان لهم ان يجعلوا من السماسير ما يحتاجون اليه و كل من انضاف اليهم من اهل الذمة و غيرهم من يقضون لهم اغراضهم لا يكلفون بوظيف و لا مغرم الا الجزية فإنها لا تسقط عن اهل الذمة " كما نص فصلها السابع عشر على "ان القنصل السويدي هو الذي يفصل في الخصومات التي تنشأ بين رعايا دولته حسب شريعة بلده و اذا حدث الخصام بينهم و بين غيرهم فالحاكم المغربي و القنصل السويدي يفصلان نازلتهما الا اذا ادى الخصام الى الجرح فيرفع الامر حينئذ الى السلطان". و كما هو واضح فإن هذه المعاهدة تعطي للسويد حق اختيار سماسرة من

الرعايا المغاربة مع اعفائهم و كل من انضاف اليهم من المستخدمين و الاعوان من جميع الضرائب و التكاليف باستثناء الجزية عن اهل الذمة كما تسمح هذه المعاهدة بانشاء محاكم قنصلية تفصل فوق ارض المغرب بين السويديين بقوانين بلدهم و بمشاركة الولاة المغاربة في الحكم اذا كان الخصام بين السويديين و غيرهم. و ابرم المغرب في سنة 1767 المعاهدة المغربية الفرنسية و قد ورد في الشرط الحادي عشر منها "ان من استخدمه قناصل فرنسا من كاتب و ترجمان و سماسير و غيرهم لا يتعرض لهم في وجه من الوجوه و لا يكلفون بشيء من التكاليف في نفوسهم و بيوتهم كيفما كانت هذه التكاليف و لا يمنعون من قضاء حاجة القنصوات و التجار في اي مكان كان."

و قد عمل الفرنسيون على تأويل هذه المعاهدة حسب هواهم حيث جعلوها تعني اعفاء مستخدميهم من التكاليف المفروضة على الانفس كالخدمة العسكرية و الزكاة مثلا كما اشترطوا تاسيس قضاء مشترك في النزاعات التي تحدث بين الفرنسيين و المغاربة و عدم التقيد بعدد محدد من المستخدمين و حق حماية السماسرة. و امضى المغرب ايضا المعاهدة المغربية الدانماركية لسنة 1767 التي فتحت ابوابه امام التجار الدانماركيين دون قيد او شرط و اعطت الامتيازات القضائية لهم بان يتقاضوا امام قاض دانماركي اذا كان الخصام بين دانماركيين و امام قضاء مشترك اذا كان الخصام بين دانماركي و مغربي و بأن لقناصلهم حق منح الحماية لخدمهم المغاربة مع ما تنفيذه من اعفائهم من التكاليف المخزنية. و في سنة 1773 ابرم المغرب المعاهدة البرتغالية حيث اعترف فيها انه باستطاعة التجار البرتغاليين الحجي الى المغرب و الاستقرار في موانئه و انفراد القناصل بالحكم بين رعاياهم و اذا حدث الخصام بينهم و بين مغاربة يتم اللجوء الى القضاء المشترك . و امضى المغرب كذلك سنة 1856 المعاهدة المغربية البريطانية و التي حصلت بريطانيا بموجبها على عدة امتيازات من قبيل حق نائب ملكة بريطانيا العظمى في اختيار من يترجم عنه و يخدمه من المسلمين و غيرهم و اعفائهم من المغارم و نصت المعاهدة ايضا على حق البريطانيين في السفر و الاستقرار حيث شاؤوا بالمغرب دون تعرض من احد و اعفائهم من الضرائب و احترام ديارهم و عدم تفتيش سجلاتهم التجارية و رسائلهم. كما اعترفت المعاهدة بقضاء قنصلي فيما يخص المنازعات بين البريطانيين و المغاربة بالاضافة الى وجوب قيام ولاية المغرب باعتقال من يأمر القناصل البريطانيون باعتقاله و نقله الى الجهة التي يريدون نقله اليها.

و اما اسبانيا فقد ابرم المغرب معها معاهدتين ، الاولى سنة 1860 و الثانية سنة 1861 ، فبالنسبة للاولى فكانت جراء هزيمة تطوان حيث تخلى على اثرها عن جزء من اراضيها و الزم بأداء غرامة حرية . ثم تأتي المعاهدة الثانية سنة 1861 التي نصت موادها الاربع و الستون على اعتراف المغرب لاسبانيا و قناصلها و رعاياها القاطنين بالمغرب على نفس الامتيازات التي منحت لبريطانيا ، بل اضافت اليها حق الرعايا الاسبان في تملك العقار بالمغرب و الترخيص لهم بقطع اخشاب الغابات المغربية و تصديرها و حق الاسطول الاسباني بصيد السمك و قطع الاسفنج و المرجان بشواطئه لقاء ضريبة سنوية رمزية .

و لقد اثار امضاء المعاهدات مع بريطانيا و اسبانيا و حصولهم على امتيازات كبيرة غيرة فرنسا نظرا لانها لم تحصل عليها في معاهدة 1767 فبدأت تدعو الى عقد معاهدة جديدة، لكن في الجهة المقابلة فإن المغرب بسلطانه و ولاته و شعبه بدأ يتذمر من عواقب هذه المعاهدات حيث صار الاجانب يقدمون عليه بدون اذن و يستقرون حيث شاؤوا كما مدوا نشاطهم التجاري الى القرى و الارياف الداخلية بعد ان كان محصورا في الموانئ ، مما زاد في عدد المتمردين على السلطة الشرعية و تهرهم من القيام بالخدمات الوطنية الشيء الذي بدا يعطل الاحكام و يضعف سلطة الولاة و يهدد الامن و يقلل من مداخيل بيت المال فبدأ السلطان سيدي محمد بن عبد الرحمان يعبر عن مخاوفه للدول الاجنبية و يعلن استنكاره و تحفظاته من الحماية غير القانونية التي يمنحها مبعوثوها و قناصلها لرعاياه و كلف كاتبه في الشؤون الخارجية ادريس بن محمد بن ادريس العمراوي ان يلفت نظر وزير فرنسا المفوض الى تردي الاوضاع بسبب ذلك كما كلف الفقيه محمد الشامي ان يفعل نفس الشيء مع وزير بريطانيا المفوض السير جون دريموند هاي ، فاستغرب كلاهما الامر و استنكرا التعسف و تبرأ من كل حماية تعطى مخالفة للاوافق ، و بلغ السير جون دريموند هاي وزارة الخارجية بلندن احتجاجات السلطان و كيف ان الحماية القنصلية تطورت تطورا مزعجا و خرجت عن مسارها المعقول بسبب تعسفات القناصل فقامت هذه الاخيرة بمساع لدى وزارة الخارجية الفرنسية للبحث عن طريقة مرضية لاجتناب الاستغلال المتعسف لاتفاقيات الحماية. و هكذا شرع كاتب السلطان سيدي محمد السيد ادريس بن ادريس مع نائب السلطان المقيم بطنجة السيد محمد بركاش باثارة هذه القضية مع القناصل الاوربيين و معهم نسخ من الوثائق القديمة المتعلقة بالحماية القنصلية ، و لكن لم يستجب للمفاوضة من السفراء الا السيد بيكلارد وزير فرنسا المفوض حيث بدأت المفاوضات بين الطرفين المغربي و الفرنسي في منتصف شهر يونيو 1863.

و خلال المفاوضات قسم المفاوضات الفرنسي الحماية الى ثلاث اقسام و هي : حماية تمنح للبلديين المستخدمين بدور السفراء و القناصل كالتاب و الحراس و الخدام ، و حماية تمنح للسماسة الوطنيين الذين يتوسطون بين التجار الاوربيين و التجار المغاربة ، و حماية تمنح للمتخالطين من سكان الارياف مع قناصل الدول الاجنبية في التجارة.

و لم يكن القسم الاول محل جدال بين المتفاوضين و اما القسم الثاني فإن المغرب وقف موقفا متشددا من ادعاء التجار الاجانب ان لهم الحق في منح حماية دولهم للسماسة و المتخالطين معهم من الاهالي ، و اما القسم الثالث و هو حماية سكان الارياف فإن المفاوضات الفرنسي ابدى استعدادة للتخلي عنه بشروط . و قد بذل المفاوضات المغربيان طيلة شهرين كل ما في وسعهما لحمل المفاوضات الفرنسي على تقديم تنازلات لصالح المغرب. و هكذا في 19 غشت 1863 تم امضاء الوفاق كما اقترحه فرنسا و هو في ظاهره يضيق من سعة الحماية القنصلية و لكنه في واقع الامر يرسم لفرنسا بعبارات واضحة امتيازا جديدا.

لقد اعترف الطرف الفرنسي بأن الحماية مؤقتة تنقطع بانقطاع المحمي عن خدمتهم لكن يمكن ان تبقى لبعض الاشخاص طيلة حياتهم ، و انها لا تشمل من اقارب المحمي الا زوجته و اولاده و انها لا تورث ماعدا موسى بن

شيمول ، و نجح المفاوض المغربي في حصر فئات المستخدمين بدور السفير بالنص على صفاتهم مثل الكتاب و الحراس و الخدام و نجح المفاوض الفرنسي في اقحام كلمة و شبههم و نجح المفاوض المغربي في النص على اسقاط الحماية عن محاطي قنصل فرنسا من سكان الارياف و نجح المفاوض الفرنسي في توقف متابعة هؤلاء المخالطين قضائيا بعد اسقاط الحماية عنهم على اخبار السفير الفرنسي الشيء الذي يجعل هؤلاء المخالطين محميين في الواقع و ان لم يحملوا بطاقة الحماية. و هكذا فإن ما ربحه المغرب من هذا الوفاق خسر من جهة اخرى بدرجة اهم.

II-آثار الحماية القنصلية على المغرب:

ان ما يثير الانتباه هو ان نظام الحماية رغم تضرر المغرب منه فإن المغاربة قد تسابقوا عليه سواء كانوا يهودا او مسلمين مما يكشف الهشاشة الادارية و الاقتصادية و القانونية للدولة المغربية ، فالمغربي آنذاك لم يكن يشعر بالانتماء لدولته و وطنه لذلك بمجرد ما سنحت له الفرصة في التحرر من واجباته تجاه وطنه لم يتأخر عن ذلك و هروا نحو الحماية القنصلية . لقد كان يفضل منح جزية للقنصلية الاوربية لقاء حمايتها له على ان يؤدي الضرائب الواجبة عليه لخزينة دولته مما يوضح ان التماسك الداخلي للمجتمع المغربي كان في ادنى مستوياته و لهذا عملت الدول الاوربية على التسرب الى المغرب من هذه الثغرة عن طريق سياسة منح الحماية القنصلية للرعايا المغاربة . لقد كانت سياسة خطط باتقان في اندية اوربا السياسية لنشر الفوضى في المغرب و توهين قواه استعدادا لاحتلاله و لهذا عهد الى الوزراء المفوضين بطنجة و القناصل في سائر المراسي بتنفيذها كما ان هؤلاء الاخيرين خلطوا سياسة دولهم بمصالحهم الشخصية فطفقوا يتاجرون في الحماية القنصلية و يبيعونها جهارا نهارا كما تباع اي سلعة في السوق و نفس الشيء فعله التجار الاوريون بموجب الحق الذي صار لهم بمنح الحماية القنصلية فعمدوا الى فتح متاجر وهمية بكل ميناء من موانئ المغرب يبيعون من خلالها بضاعة الحماية التي تدر ارباحا دون تعب اكثر بكثير من ارباح ماكينه تورد أو جلدة تصدر.

و امام عجز الولاة المغاربة عن انصاف المظلومين من مظالم الحماية القنصلية حيث استطال المحميون على الناس و امعنوا في اهانتهم و سلب اموالهم و الاحتيال عليهم دون ان تطالهم يد القضاء المغربي فإنه لم يكن امام المظلومين من هذه الحماية الا ان يطلبوها بدورهم. لكن يبقى اهم سبب من اسباب شيوع الحماية القنصلية هو اختلال الادارة المغربية و فسادها حيث كان المغرب يحكم بواسطة اجهزة حكومية و ادارية عتيقة يسيرها اشخاص شبه اميون و لم تكن الحكومة تنفق مستندة على ميزانية يتراجع فيها الدخل و الخرج او الموارد و النفقات بل كانت الامور موكولة للمشيعه الربانية و جل الموظفين لم يكن يتقاضى عن عمله الحكومي او الاداري راتبا اداريا معلوما مما كان يدفع الكثير منهم الى الالتجاء الى ممثلي الدول الاجنبية ليتوسطوا لهم لدى المخزن لصرف رواتبهم المتأخرة بل ان الجيش نفسه اذا عجز عن الثورة كان ينظم مظاهرات سلمية يطوف من خلالها على السفارات و القنصليات طالبا التوسط له لدى حكومته لصرف رواتبهم . لقد صار المغرب في هذا الوضع مشلول اليد امام ظاهرة الحماية القنصلية و التي كانت لها اثار وخيمة على ممتلكات الناس و حقوقهم و هو ما سنوضحه كالتالي:

لقد رخصت المادة الخامسة من الاتفاقية التجارية المبرمة سنة 1861 بين المغرب و اسبانيا للرعايا الاسبان ان

يشتروا في المغرب بموافقة ولاته عقارات و يتصرفوا فيها تصرفا مطلقا بعد الشراء . و بحكم هذه المادة صار للاجانب من كل الاجناس الحق في تملك العقار بالمغرب لأن جميع ما يعترف به لدولة من الدول من امتياز يستفيد منه سائرهما. لقد كان الواحد منهم لا يكاد يحصل على رسم تملك حتى تمتد عينه ثم يده الى ما يجاور ملكه الجديد من املاك الناس و يدخل مع جيرانه بسبب طمعه في معركة من الخصام و الاحتكام يخرج منها في الغالب منتصرا و يخرجون منها في الاكثر منهزمين ، سيما اذا كانت الارض التي يختصمون عليها من املاك الدولة او املاك الاوقاف او من الاملاك الجماعية كأمالك القبائل و املاك الكيش ، بل و حتى الاملاك الخاصة الثابتة برسومها لمغاربة احياء حاضرين لم يكن اصحابها ليسلموا من غبن يقع عليهم و ظلم يلحق بهم ساعة الاختصاص بسبب وقوف القناصل وراء رعاياهم و محبيهم و ايضا بسبب ضعف التوثيق فيما يخص الرسوم العقارية و شدة الخلل في تسجيلها.

لم تكن العقارات حين تباع تقاس طولاً او عرضاً و ينص على عدد ما في مساحتها من هكتار و آر و ستيار و لم تكن تثبت في اطرافها معالم محكمة بمعرفة المهندس بل فقط ان متبايعين كان يحضران شهيدين يشهدان ان الواحد باع للآخر ارضا يحدها من الشرق بلاد فلان و من الغرب عزيب فلان الخ.. و هذا التحديد و القياس كما نرى تقريبي لا يعطي صورة قطعية عن مساحة العقار المشتري و يجعله عرضة للاختلاف بشأنه و التنازع على حدوده ، و من هذا الضعف التوثيقي و الخلل الوصفي التسجيلي كان الاجانب و محيوهم ينطلقون للتناول على املاك الناس العقارية مع عجز المغاربة عن البرهنة على ملكيتهم لاراضيهم لان الواحد منهم لا يملك رسم الملكية و عقد الارائة و اذا كانت الملكية ثابتة ثبوتاً صحيحاً بعقد واضح لم يعدم الاجنبي او المحمي حيلة للاستيلاء على ارضه و هي رشوة الشهود و القاضي نفسه و اشخاص ذوي ديانة و مروءة يعملون له بينة مستفيضة مبينة على العشرة و طول المخالطة يثبتون بها دعوى الاجنبي او المحمي و ينفون بها دعوى المغربي . كل هذا و السفير يواصل مساعيه و القنصل يوالي توسطاته المشوبة بالتهديد باحضار الاسطول. و بهذا الاسلوب تمكن الاجانب و محيوهم من الاستيلاء بالباطل على اراض شاسعة و تحويل ملاكها الاصليين الى زراع لخبوهم و رعاة لمواشيهم .

و لم يتوقف ضرر الحماية القنصلية على العقار بل تعداه الى القضاء ذلك انه كما سبق ذكره فقد حصلت الدول الاوربية على حق انشاء محاكم قنصلية او مشتركة و استثنى رعاياها او محيوها من سريان حكم الدولة المغربية عليهم . و بهذا ظهر في الجهاز القضائي احتلال اتسع خرقة مع الزمان حتى كاد يعطله بالمرّة بعد ان ذهب ذلك الاستثناء بهيبة الدولة و جرأ الاجانب و المحميين عليها ، فإذا تشاجر محميان في قارعة الطريق و تعرض من جراء هذا الخصام املاك الناس و انفسهم للادى فإن السلطة المغربية لا يمكنها التدخل الا بعد استئذان القنصل و في هذه الحالة تصير تأتمر بأمر القنصل و تنتهي بنهيهم . و اذا كان الخصام بين اجنبي او محمي و غير محمي فإن القضية تحكم لصالح الاجنبي او المحمي خوفاً من قنصليته و بذلك ساهمت القنصليات في خلق فوضى قضائية استظل المجرمون بها لارتكاب جميع انواع الجريمة من غصب متاع الناس و هتك اعراضهم و تهديد انهم.

و بذلك تكون الحماية القنصلية قد ذهبت بهيبة الدولة و قللت من موارد الخزينة و احدثت انقساماً و شرحاً عميقاً في المجتمع المغربي و شلت قدراته.

III- رد فعل المغرب:

وجد المغرب نفسه امام هذا الوضع المستفحل لمشكل الحماية القنصلية مجبراً على التحرك لدرأ اخطارها . لقد عمل حكومة و شعباً على الحد من مظاهرها . و في هذا الصدد اعلن عدد من الفقهاء المغاربة موقفهم الحازم من المحميين فاصدروا فتاواهم الدامة لهم و احرمة للتعامل معهم كالقاضي الحاج العربي بن علي المشرقي الحسيني دفين فاس المتوفي بها سنة 1895 حيث أُلّف فيهم سنة 1873 قبل اجتماع مدريد بسبعة اعوام رسالة سماها " الرسالة في اهل البصبور الخثالة" اُفتي فيها بمقاطعة المحميين قائلًا " و من اعان المحتمي او عاشره او خالطه او ارضته حالته فهو فاسق ملعون" و قد أُلّف علماء مغاربة اخرون رسائل عديدة في هذا الصدد تحت المغاربة على مقاطعة المحميين و عدم مصاهرتهم و المتاجرة معهم كالعالم المامون بن عمر الكتاني الذي ألف " هداية الضال المشتغل بالقليل و القال " و علال بن عبد الله الفاسي الذي ألف " ايقاظ السكارى المحتمين بالنصارى " و كتاب " الويل و الثبور لمن احتتمى بالبصبور" الخ .. و هي كتب تبين وعي المجتمع و طبقته المثقفة انذاك بخطورة ظاهرة الحماية القنصلية و ضرورة التصدي لها.

اما من ناحية الحكومة المغربية فقد بدأت تصطدم بالمشاكل المترتبة عن نظام الحماية القنصلية كاختلال الامن و ضعف السلطة و قلة الموارد و تدخل السفراء و القناصل في الشؤون الداخلية للدولة المغربية لذا بدأت لديها اول المحاولات لاعادة النظر في قضية الحماية حيث بعث السيد محمد الخطيب نائب السلطان في الشؤون الخارجية المقيم بطنجة رسالة دورية في شهر مارس سنة 1854 الى جميع رؤساء البعثات الدبلوماسية المعتمدين بالمغرب يطالبهم فيها بحصر حق الحماية القنصلية في حدوده الحقيقية . كما اشار السلطان مولاي عبد الرحمان الى مساوئ هذا النظام و عبر للسير جون دريموند هاي ممثل بريطانيا العظمى عن تخوفاته عن عواقبه و تحفظاته من تعسفات القناصل في ممارسته خلال الاحداث التي سبقت امضاء المعاهدة الودية و الاتفاقية التجارية بين المغرب و بريطانيا سنة 1856.

و حاول ايضا السلطان سيدي محمد بن عبد الرحمان معالجة قضية الحماية القنصلية و طلب سنة 1870 من السير ج. د . هاي ان يساعده في محاولته . و لما تولى السلطان مولاي الحسن الاول سنة 1873 عمل ايضا نفس الشيء و لذلك قرر ان يتصل مباشرة و من غير واسطة بالدول الاوربية فأرسل في شهر ماي 1876 امينه محمد الزبدي الرباطي سفيرا متقلدا الى فرنسا و بلجيكا و بريطانيا العظمى و ايطاليا بغية لفت نظرهم الى قضية الحماية القنصلية بهدف اصلاح نظامها اصلاحا يحول دون استغلالها بهذا الشكل المتعسف فلم يعد الا بوعود من فرنسا و بريطانيا عن استعدادهما لطرح قضية الحماية القنصلية على بساط المناقشة الصريحة مع جميع الدول الاجنبية الممثلة بالمغرب.

و اعتمادا على ذلك اصدر السلطان المولى الحسن امره الى نائبه في الشؤون الخارجية السيد محمد بركاش الذي سلم يوم 10 مارس سنة 1877 الى رؤساء البعثات الدبلوماسية الاجنبية بطنجة مذكرة من 19 نقطة سرد فيها اعتراضات المخزن و بين الاصلاحات التي يجب ادخالها داعيا اياهم الى الاجتماع في مؤتمر خاص بذلك . و من اهم النقاط التي تضمنتها هذه المذكرة رفض المغرب لاستخدام محميين من طرف القناصل يكونون موظفين عند الحكومة المغربية او متابعين من طرف العدالة كما ان الحماية لا تورث مع وجوب حصر اسرة المحمي في زوجته و اولاده فقط و ضرورة دفع السماسرة العاملين لحساب الاجني الضرائب و ان يؤدي الاجانب و محميهم من المغاربة الممارسين للفلاحة الضرائب على محاصيلهم و قطعانهم و رفض الحكومة المغربية خروج المغاربة المتجنسين عن طاعتها و ضرورة امتثالهم لقوانينها..

و قد رد رؤساء البعثات الاجنبية على هذه المذكرة يوم 9 يوليوز 1887 حيث عقدوا عشرة اجتماعات ادارها السير ج. د. هاي دامت الى 10 غشت ، ناقشوا خلالها النقاط التي تضمنتها المذكرة المغربية . و بفضل تعاطف السير ج. د. هاي مع مطالب المغرب ابدى جميع الممثلين استعدادهم لاتخاذ بعض التدابير لترضية المغرب و ان كانت على المستوى الشكلي كترية الخنازير التي اصبحت محدودة في راسين لكل اسرة اوربية و حماية غابة طنجة من النهب و تسليم قوائم المحميين في كل سنة الى السلطات المغربية.

و استمرت المفاوضات سنة 1877 و طيلة سنة 1878 بين الممثلين الاجانب تارة و بينهم و بين ممثل الحكومة المغربية تارة اخرى . و قد كانت فرنسا و ايطاليا متفقة في الدفاع عن الحماية القنصلية و عدم تقديم اي تنازل اما اسبانيا فصارت اميل الى ادخال اصلاحات جذرية على نظام حمايتها القنصلية خوفا من حدوث انهيار داخلي في المغرب فجأة تعجز عن التعامل معه. و في نهاية شهر ماي كلف الممثلون الاجانب لجنة باعداد ملخص لجميع المحادثات التي استمرت اكثر من سنتين و التي كان من الواضح أنها بعيدة كل البعد عن الوصول الى نهايتها. و امام هذا الوضع اقتنع السير ج. د. هاي ان اجراء مداولات فوق التراب المغربي لن تؤدي الى حلول حقيقية و انه من الاجدى انعقاد مؤتمر خارج المغرب يتداول فيه عن الدول الاوربية مندوبون غير ممثليها المعتمدين بطنجة و تكون جلساته علنية و تنشر مداولاته في الصحافة الدولية مما سيرغم الدول المناوئة كاطاليا و فرنسا على الاقتراب من موقف بريطانيا المساند للمغرب، فأخبر السيد بركاش بذلك و الذي بدوره اخبر السلطان مولاي الحسن فوافق على الفور ، و منه نشأت فكرة عقد مؤتمر مدريد الدولي.

IV- مؤتمر مدريد الدولي:

تم توجيه رسائل من طرف المركز سلبوري وزير خارجية بريطانيا يوم 7 اكتوبر سنة 1879 الى سفراء بريطانيا العظمى المعتمدين لدى الدول التي يهتمها امر الحماية القنصلية و الدبلوماسية بالمغرب و قد اخبرهم بفشل مذكرات طنجة التي عقدتها الحكومة المغربية مع رؤساء البعثات الدبلوماسية و القنصلية حول موضوع الحماية القنصلية . و ذكر المركز سلبوري ان حكومة صاحبة الجلالة البريطانية تقترح عرض المسألة في اجتماع يعقده

الممثلون في مدريد نظرا لقرىها النسبي من المغرب و لاستعداد حكومة اسبانيا اظهار وجهة نظر معتدلة بخصوصها تبشر بالوصول الى تسوية عادلة.

و قد قابلت اسبانيا الاقتراح بالارتياح و شكرت بريطانيا عليه و اوفدت السيد رينالدي الى فاس ليطمئن السلطان على حسن نياتها قبل انعقاد المؤتمر كما اوفدت بريطانيا السير ج. د. هاي الى السلطان في ابريل 1880 ليؤكد له حسن نيته و وقوفه الى جانبه . و هكذا بدا ان دول المغرب و اسبانيا و بريطانيا العظمى تعمل في انسجام كبير و وفاق تام ، بينما كانت بقية الدول تقف في الاتجاه المعاكس للمصالح المغربية و على رأسها فرنسا و ايطاليا. و عليه وجهت الحكومة الاسبانية يوم 10 ابريل الدعوة الى كل من المغرب و البرتغال و فرنسا و انكلترا و بلجيكا و هولندا و الولايات المتحدة الامريكية و البرازيل لحضور المؤتمر الذي تبدأ اشغاله يوم 15 من شهر مايو 1880 . و الحقيقة ان اغلبيية الدول كانت تميل الى ترضية المغرب بالقدر الضروري اللازم لاستقراره و نمو التبادل التجاري معه باستثناء فرنسا و ايطاليا و المانيا . هذا و قد اجابت معظم الدول عن دعوة الحكومة الاسبانية بالقبول و عينت الدول سفراءها او وزرائها المفوضين بمدريد ليمثلوها في المؤتمر و عزز بعض هؤلاء الممثلين بخبراء في الشؤون المغربية و معهم ملفات كاملة تتعلق بكل ما راج في موضوع الحماية القنصلية. في المقابل فإن الوفد المغربي عانى من عدة مشاكل اهمها مرض السيد بركاش و عدم توفره على المال الكافي لمواجهة نفقات السفر الى اسبانيا و المقام بعاصمتها هو و الوفد الذي سيسافر معه و الذي قدر بألف ريال ، كما انه فهم مما اقترحته بريطانيا ان ممثلي الدول بمؤتمر مدريد يكونون من غير ممثليها في طنجة و الحال انه منهم و بالتالي لا يجوز له حضور المؤتمر. و هذا كان سوء فهم منه لانه ليس ممثلا لدولة اجنبية ببلده بل هو نائب السلطان و الواسطة بينه و بين الممثلين الاجانب و لقبه الرسمي عند حكومته النائب و الذي يعني وزير الشؤون الخارجية و ليس القنصل او السفير، لكنه عاد في النهاية و اقترح نفسه على السلطان ان يرسله شعورا منه بالمسؤولية لما رأى الوقت يمر دون ان يعين الوفد و خشي ان يجتمع المؤتمر دون حضور ممثل المغرب و هكذا فقد سافر الوفد المغربي الى مدريد مكونا من السيد بركاش و الحاج عبد الكريم بريشة و ولده الحاج محمد و صهره السيد المكي البطاوي و المهندس السيد الزبير سكيرج.

عقد المؤتمر اجتماعا تمهيديا بقصر رئاسة الحكومة بمدريد يوم السبت 16 ماي كما كان مقررا بحضور ممثلي جميع الدول التي قبلت حضوره ثم اتفق الحاضرون على ان يؤجل الاجتماع الى يوم الاربعاء 19 ماي كما سويت خلال هذه الجلسة بعض القضايا الشكلية كاعتبار الفرنسية لغة للمؤتمر . و منذ هذا التاريخ عقد المؤتمر ستة عشر جلسة كانت اخرها يوم 3 يوليوز . و افترض في البداية ان على المؤتمرين بمدريد ان يصادقوا بدون مناقشة على جميع النقاط التي صودق عليها خلال الاجتماعات التي وقعت في طنجة بين ممثل الحكومة المغربية و بين الممثلين الاجانب اي ان السيد محمد بركاش لم يكن الا ان يقدم مطالب سنة 1879 مع التعديلات التي ادخلت عليها و تلخص هذه المطالب المعدلة في ان الشروط التي تقوم الحماية القنصلية على اساسها هي المستخلصة من المعاهدة المبرمة بين المغرب و بين انجلترا سنة 1856 و الاتفاقية المعقودة بينه و بين اسبانيا سنة 1861 و

التسوية التي توصل اليها مع فرنسا سنة 1863 و ان تراجمة الممثلين الاجانب و خدامهم من العرب لا يلزمهم اداء اي ضريبة و ان الوكلاء القنصليين بالموانئ لكل واحد منهم الحق في استخدام ترجمان و حارس و خادمين لا يؤدون هم اي ضريبة و ان احد رعايا السلطان اذا عينته دولة اجنبية وكيلا قنصليا لها تشمله و اسرته حمايتها و لكنه لا يستطيع حماية مغربي اخر و ان مستخدم الممثلين الاجانب لا يمكن اختيارهم من بين موظفي الحكومة المغربية و لا من بين الناس المتابعين قضائيا و ان قائمة المحميين ترسل كل سنة الى وزير خارجية السلطان و الى الولاة المحليين و ان الحماية تشمل اسرة المحمي و لكنها ليست وراثية و ان مستخدم الكتاب و التراجمة الوطنيين لا يتمتعون بالحماية و كذلك مستخدم المستوطنين الاجانب لكن هؤلاء لا يمكن حبسهم دون اخبار القنصل الذي ينتمي اليه مستخدمهم و كذلك الحال بالنسبة للسماسرة و ان السماسرة يؤدون الضرائب سواء كانت الضرائب على الانفس او على الاموال و لا يمكن اعتقالهم الا بعد اعلام القنصل الا اذا كانوا ساعة الاعتقال متلبسين بالجريمة و ان الرعايا الاجانب و المحميين العاملين في الفلاحة يؤدون الضرائب الفلاحية و ان المغاربة المتجنسين بجنسية دولة اجنبية يخضعون لحكم السلطان عند رجوعهم الى المغرب.

لقد كان هناك اتجاهان داخل المؤتمر ، اتجاه يمثل السيد محمد بركاش الذي كان يسعى الى اخراج السماسرة من حظيرة المحميين بحيث يؤدون الضرائب و يخضعون لسلطة المخزن ، كما سعى في ان تكون حرية التجار في اختيار سماسرتهم محدودة فلا يختارونهم من بين موظفي الحكومة و لا من بين سكان البادية و المدن الداخلية. و كان يؤازر ممثل المغرب في مطلبه هذا مؤازرة كلية او جزئية ممثلا بريطانيا و اسبانيا. اما الاتجاه الثاني فمثله الفيس اميرال جوريس ممثل فرنسا الذي كان يتصرف طبق التعليمات الدقيقة التي تلقاها من وزارة الخارجية بباريس و خلاصتها عدم التنازل عن الامتيازات التي اكتسبتها فرنسا من معاهدات امضيت بينها و بين المغرب مباشرة او عن تلك التي اكتسبتها مما عقده المغرب مع غيرها من الدول . و اشار ممثل فرنسا ان التنازل الوحيد الذي يمكن ان يقبله هو اداء السماسرة للضرائب الفلاحية مقابل الاعتراف الصريح بحق الاجانب في تملك الاراضي ، و كان يؤازره في ذلك ممثلا ايطاليا و المانيا.

و في النهاية كان واضحا رجحان الكفة الفرنسية ، فقد كان يؤازر فرنسا في وجهة نظرها الخاصة بحماية السماسرة و حرية التجار الاجانب في اختيارهم و مسألة المتجنسين عدد من الدول بمنتهى الحماسة اما المغرب فبدت كفته مرجوحة من البداية لان وفده كان عاجزا عن فهم ما يدور في المؤتمر بسبب جهل رئيسه و اعضائه للغات المشاركين فيه ، فكانت تدخلاته قصيرة و ردوده مقتضبة و طلباته لا تعدوا ان تكون مجرد توسلات الى الدول المشاركة.

و هكذا انفض المؤتمر يوم 3 يوليوز 1880 بعدما وقع مفوض المغرب و مفوضو الدول التي شاركت فيه على اتفاقية دونت قانون الحماية و التجنيس في فصولها الثمانية عشر و لم يحصل المغرب على شيء مما كان يرغب فيه و يتمناه ، فانجملت المداولات عن اتفاقية جمعت شتات ما تفرق فيما سبقها من معاهدات و اتفاقيات تخص الحماية القنصلية و استوفت ما كان من شروطها و موادها غامضا متشابها ، و كل ما اعترفت به للمغرب هو

حق حكومته في استخلاص الضرائب الفلاحية و رسوم الابواب من التجار و السماسرة و المحمين و لكن مقابل ثمن باهظ و هو اعتراف المغرب بحق الاجانب في شراء العقار بالمغرب.

V- اهم فصول اتفاقية مدريد:

نص فصلها الاول على ان الاسس التي يقوم عليها نظام الحماية هي المنصوص عليها في الاوافق المبرمة مع الانجليز سنة 1856 و الاسبان سنة 1861 و التسوية التي ابرمت مع فرنسا سنة 1863 و قبلت بها الدول الاخرى الا التعديلات التي ادخلها عليها هذا الوقف. و نص الفصل الثاني على حرية الممثلين الديبلوماسيين في ان يختاروا من بين المسلمين و غيرهم ترجمة و خداما تشملهم حماية الدولة التي يستخدمها ممثلها فلا يؤدون اية ضريبة كيفما كان نوعها الا ما هو مقرر في الفصلين الثاني عشر و الثالث عشر . و تجدر الاشارة الى ان عدد الترجمة و المستخدمين العاملين عند رؤساء البعثات الديبلوماسية لم يحدد برقم فيمكنهم ان يستخدموا منهم ما فيه كفايتهم و ما هو فوق حاجتهم اما القناصل و نواب القناصل و الوكلاء القنصليون المستقرون بالموانئ فلا يختارون الا ترجمانا واحدا و حارسا واحدا و خادمين اثنين و كاتبا عربيا عند الحاجة و يعتبر هؤلاء المستخدمين ايضا محمين لا يؤدون اية ضريبة الا ما نص عليه في الفصلين الثاني عشر و الثالث عشر (الفصل الثالث). و اذا عينت دولة اجنبية احد رعايا السلطان وكيلا قنصليا فإن حمايتها تشمله هو و اهله الساكنين معه بداره و لكنه لا يستطيع ان يمنح حماية الدولة التي ينوب عنها الا لحارس مغربي واحد و يتمتع نائب القنصل بما يتمتع به الوكيل القنصلي من الحقوق خلال ممارسته لعمله (الفصل الرابع). و تعترف الدولة المغربية بحق السفراء و الوزراء المفوضين و نواب الدول في استخدام من يشاءون من المغاربة لانفسهم او لدولهم و لكن من غير ان يكونوا من شيوخ القبائل و سائر موظفي الحكومة كالجنود الا المخازنية اللازمين لحراستهم كما لا يمكنهم اعطاء الحماية لمغاربة مدعى عليهم في المحاكم او متهمين بجرمة قتل قبل ان يحكم عليهم (الفصل الخامس). و يحترم منزل المحمي و اهله الساكنون معه كالزوجة و الابناء و الاقارب القاصرين و لا تورث الحماية باستثناء اسرة ابن شيمول ، نعم اذا انعم السلطان باستثناء اخر فجميع الدول الممثلة في المؤتمر الحق في طلب مثل ذلك (الفصل السادس). و يجبر ممثلو الدول كتابيا وزير الخارجية بكل موظف يستخدمونه و يعثون اليه سنويا بقوائم محميهم (الفصل السابع) كما يبعث القناصل و الوكلاء القنصليون المقيمون في الموانئ قوائم محميهم بها الى ولائها المغربية كل سنة (الفصل الثامن). و لا يعتبر محميا من يخدم مع مستخدمي السفارات و القنصليات و لا من يخدم مع الاجانب و المحمين، و لكن الولاة المغربية لا يمكنهم اعتقال واحد منهم دون اخبار قنصل مستخدميه الا في حالة تلبسه بجرمة القتل او الجرح او التعدي عليه فيعتقل و يعلم رئيس البعثة الديبلوماسية او قنصله بعد ذلك (الفصل التاسع). و تطبق احكام تسوية 1863 المتعلقة بالسماسرة الا التعديلات المتعلقة بالضرائب المنصوص عليها في فصول تالية (الفصل العاشر) و تعترف الدولة المغربية بحق التملك و تتم اجراءات شراء الاملاك و الحكم فيها طبق القانون المغربي (الفصل الحادي عشر).

و يؤدي الاجانب و المحميون و السماسرة الضرائب كل سنة على يد قناصلهم كما يؤدون حقوق الابواب لكن طريقة الاداء و تاريخه و تقدير المبالغ المؤداة يوضع لها نظام (ترتيب) يتم تحضيره من طرف وزير الخارجية و نواب الدول ولا يزداد في المبالغ المقدرة الا بموافقتهم (الفصل الثاني و الثالث عشر) و لا يتوسط مستخدمو القنصليات لفائدة غير المحميين الا اذا استظهروا برسائل السفراء و القناصل (الفصل الرابع عشر) . و اذا حصل مغاربة على شهادات تجنيس في الخارج و رجعوا الى المغرب فبعد اقامتهم به مدة تساوي المدة التي اقاموها في الخارج للحصول على تلك الشهادات يخبرون بين قبول احكامه او الخروج منه الا اذا ثبت ان حكومة المغرب اما المتجنسون وقت امضاء هذه الاتفاقية فيحتفظون بالجنسيات التي اعطيت لهم (الفصل الخامس عشر). و لا تمنح في المستقبل حماية ضدا على هذه الشروط لكن يقع الاعتراف بجميع ما اعطى من الحماية حتى الان تعسفا و يمكن للدول ان تمنح حماية استثنائية لبعض المغاربة الذين ادوا لدولة اجنبية خدمة عظيمة على ان لا يتجاوز عدد المحميين استثنائيا لكل دولة اثني عشر الا اذا انعم السلطان عليها بعدد اكثر (الفصل السادس عشر) . و تعترف الحكومة المغربية بصفة الدولة الفضلى لجميع الدول الممثلة في المؤتمر لتنعم بمجموعة بكل امتياز يمنح في المستقبل لاحداها منفردة (الفصل السابع عشر) . اما الفصل الثامن عشر فيتعلق بتبادل وثائق التصديق على الاتفاقية الذي يقع بطنجة في امد قريب.

و هكذا نرى ان هذه الفصول لم تحقق شيئا مما كان المغرب يأمله و يتمناه و انما وضعت حول عنقه باحكام طوقا مازال يضيق و يخنقه حتى افقده توازنه و شل حركته بعد 32 سنة . كما انها وضعت حدا للعشوائية و الفوضى اللتين كانت تعرفهما سوق التعسف و خرق القوانين و احل محلها النظام و الاستقرار حتى كان الشاعر لم يقل فيها الا بيته الشهير:

لقد كان فينا الظلم فوضى فهذبت حواشيه حتى صار ظلما منظما
كان العصر في القرن 19 عصر المد الاستعماري للعالم الغربي المتسلح بالعلم و الحداثة و التقنية على العالم الاسيوي الافريقي المتخلف و الغارق في التقليد و الاقطاع لذلك كان طبيعيا و مقدر ان يخضع للهيمنة الغربية سواء بشكل مباشر عن طريق القوة العسكرية او بالتدريج عن طريق الحماية القنصلية و هو القدر الذي تسلط على المغرب و لم يكن له بد من التقهقر امامه و الخضوع له سيما و انه بلد تقليدي عتيق لا يمكنه ان يصمد امام الالة الغربية الحديثة.

ان مشكل الحماية القنصلية الذي تعرض له المغرب يكشف بجلاء ضعف المغرب المركب و المتعدد على جميع الاصعدة سواء كانت عسكرية او سياسية او اقتصادية او ادارية او فكرية او دبلوماسية ، بعبارة اخرى كان المغرب خلوا من المؤسسات التي يمكن ان تقوي بنيانه الداخلي و تمكنه من الصمود امام الاطماع الاجنبية و هو ما يحتم عليه الاهتمام بالمؤسسات على شتى انواعها لان في ذلك صوتا لسيادته على المستوى البعيد.